الأمم المتحدة

S/2006/353

مجلس الأمن

Distr.: General
31 May 2006
Arabic
Original: English

**رسالة مؤرخة ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.**

يسرني أن أحيل طيه التقييمات التي توصل إليها الرئيس (انظر المرفق الأول) والمدعية العامة (انظر المرفق الثاني) للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، عملا بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤).

وأكون ممتنا إذا ما تكرمتم بإحالة هذه الرسالة ومرفقاتها إلى أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) فاوستو **بروكار**
رئيس المحكمة

120606 090606 06-37174 (A)

# المرفق الأول

## تقييم وتقرير القاضي فاوستو بروكار، رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، مقدمان إلى مجلس الأمن، عملا بالفقرة ٦ من قرار المجلس ١٥٣٤ (٢٠٠٤)

١ - هذا التقرير يقدم عملا بالقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) الصادر في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ الذي طلب المجلس في الفقرة ٦ منه إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (''المحكمة الدولية'') أن تقدم إلى المجلس، في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤، وكل ستة أشهر بعد ذلك، تقييمات يعدها رئيس المحكمة، ومدعيها العام تحدد بالتفصيل التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الانجاز للمحكمة، وتوضح التدابير التي اتخذت لتنفيذ استراتيجية الانجاز والتدابير التي لا يزال يتعين اتخاذها، بما في ذلك إحالة القضايا المتهم فيها مسؤولون من الرتب المتوسطة والدنيا إلى الهيئات القضائية الوطنية المختصة[(١)]''.

٢ - وقد انتخبني لتولى الرئاسة قضاة المحكمة الدولية في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وكنت قد توليت منصب نائب الرئيس. ورغم أن هذا هو تقريري الثاني المقدم إلى مجلس الأمن عملا بالقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) إلا أنه أول تقرير يعرض الانجازات التي حققتها المحكمة والتقدم الذي أحرزته تحت قيادتي.

## أولا - مقدمة

٣ - خلال الفترة التي يغطيها التقرير، واصلت دوائر المحكمة الدولية الثلاث أداء مهامها بأقصى قدراتها حيث أجرت ست محاكمات في وقت واحد وتناولت ٢٢ قضية في مرحلة ما قبل المحاكمة (بما في تلك قضايا انتهاك حرمة المحكمة). أما القضايا التي تم النظر فيها فهي: ميلوسيفيتش؛ اوريتش، حاجي حسنوفتش وكوبورا، مركسيتش؛ راديتش؛ وسليفانشانيش؛ كرايشنيك؛ ماريتش وبرليتش؛ سويتش؛ برالياك؛ تكوفتش وبوسيتش، وهي الأولى من ثلاث محاكمات كبرى تضم عدة متهمين وتعقدها المحكمة الدولية. وقد أصدرت الدوائر الابتدائية حكما واحدا في قضية حاجي حسنوفتش وكوبورا يوم ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦. وبالإضافة إلى ذلك انتهت إجراءات المحاكمة في قضية اوريتش يوم ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ على أن

---

(١) ينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقارير الأربعة السابقة المقدمة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤): S/2004/420 المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٤ و S/2004/897 المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ و S/2005/343 المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ و S/2005/532 ا لمؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

يتم النطق بالحكم في وقت لاحق من هذا الشهر، في حين أن إجراءات سير الدعوى سوف تنتهي في قضية كرايشنيك في تموز/يوليه ٢٠٠٦ ومن المتوقع إصدار الحكم في آب/أغسطس أو في أوائل أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وتشير التوقعات الراهنة إلى الانتهاء من نظر قضية مارتينش في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ على أن يصدر الحكم بعد ذلك بوقت قصير. وسوف تنتهي إجراءات سير العمل بالنسبة إلى ماركسيتش وراديشن وسليفانشاين بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ويتوقع صدور الحكم في أوائل عام ٢٠٠٧. وبالإضافة إلى ذلك واصلت الدوائر الابتدائية نظر أربع من قضايا انتهاك حرمة المحكمة وانضم ستة متهمين: سيسلي ومرغيتشن؛ ماريا ستش وريبتش؛ يوفتشن وكريزتش. وصدر الحكم في قضية ماريا ستش وريبتش يوم ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦. وتم النظر أيضا في حالة إقرار بالذنب في قضية راجيتش ثم صدر الحكم يوم ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦[٢].

٤ - وبالإضافة إلى ذلك، واصلت الدوائر الابتدائية عملها بكفاءة في تجهيز القضايا للمحاكمة. وخلال فترة التقرير، أصدرت الدوائر المذكورة ١٧٢ قرارا تحريريا و ١٥ قرارا شفويا من قرارات ما قبل المحاكمة وكانت متعلقة بأمور من قبيل صيغة الاتهام وحالات الطعن في الاختصاص وطلبات الإفراج المؤقت ووقائع تم البت فيها وجواز إفادات الشهود التحريرية بموجب البند ٩٢ مكررا[٣]. ومن المقرر أن تبدأ في أوائل تموز/يوليه ٢٠٠٦ المحاكمتان الأخريان اللتان تضمان عدة متهمين: ميلوتينوفتش؛ سينوفتش؛ اويدانتش؛ بافكوفتش؛ لازاريفتش؛ دورديفتش ولوكيتش وتوليمير؛ مبليتنش، غفيرو، باندورفتش بييرا، بوبوفتش، تربتش وبوروفاشانين، في حين تبدأ في آب/أغسطس محاكمة سيسيلي بعد انتهاء قضية كراسنيك. وبعد بداية هذه المحاكمات يتواصل سير الدعوى في ست محاكمات أخرى يتعين على الدوائر الابتدائية البت فيها.

٥ - كما واصلت دائرة الاستئناف أعمالها بقدرة كاملة فأصدرت ١٠٣ من قرارات ما قبل الاستئناف في القضايا التي ما برحت منظورة أمام المحاكمة الدولية والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا منذ التقرير الأخير[٤]. وبالإضافة إلى ذلك تصرفت دائرة الاستئناف في ١٩ استئنافا تمهيديا وفي إحالتين وأصدرت أحكاما نهائية في قضية ستاكيش وقضية نيكوليتش وقضية ناليتيليش ومارتينوفيتش[٥]. وبحلول تموز/يوليه سيكون قد صدر الحكم في قضية

(٢) انظر الضميمة الأولى، ثانيا.

(٣) هذه الأعداد تعبر عن القرارات الصادرة في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

(٤) انظر الضميمة الثامنة.

(٥) انظر الضميمة السادسة.

نتاغيرورا وآخرين وقضية جاكوميتسي وفي غضون الشهر المقبل سوف تنظر دائرة الاستئناف في الاستئناف المقدم في قضية ب. سيميتش و م. سيميش وتاديتش وزاريتش إضافة إلى الاستئناف في قضية زر زراباهاري في شهر تموز/يوليه ومن المتوقع صدور الأحكام بعد ذلك بوقت قصير. وبعد البت في هذه الاستئنافات سوف يتبقى أمام المحكمة الدولية البت في ١١ استئنافا مدرجا في جداول الدعاوي[٦].

٦ - وهناك ٣٦ متهما في ١٦ قضية (فيما عدا قضايا انتهاك حرمة المحكمة) ينتظرون المحاكمة حاليا وتمثل هذه الأعداد نقصانا بواقع ٩ متهمين منذ التقرير الأخير. ويرجع ذلك إلى بدء المحاكمات الجديدة وإحالة القضايا بموجب البند ١١ مكررا إلى الهيئات الوطنية المختصة. ومن بين هؤلاء الـ ٣٥ صدر إفراج مؤقت بحق ١٧ متهما[٧].

## ثانيا - التحقيقات في وفاة كل من ميلان بابيتش وسلوبودان ميلوسيفتش

٧ - وقعت وفاة كل من ميلان بابيتش وسلوبودان ميلوسيفتش - كما يعلم مجلس الأمن خلال فترة هذا التقرير. وخلال المؤتمر المعقود بواسطة الفيديو يوم ٣١ آذار/مارس مع مجلس الأمن تعهدت بموافاة المجلس بإفادات مستكملة بشأن التدابير المتخذة من جانب المحكمة الدولية في أعقاب حالتي الوفاة المذكورتين أعلاه. وها أنا ذا أتطرق بإيجاز إلى عرض الخطوات المتخذة عقب الوفاة فضلا عن التطورات الأخرى التي استجدت بعد انعقاد المؤتمر المذكور.

### ألف - ميلان بابيتش

٨ - في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ توفي ميلان بابيتش في وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة في لاهاي. وشرعت السلطات الهولندية في إجراء تحقيقها المستقل طبقا للقانون الهولندي وعلى نحو ما تنص عليه القاعدة ٣٣ من قواعد الاحتجاز المعتمدة من جانب المحكمة الدولية[٨]. وفي ٦ آذار/مارس ٢٠٠٦ أحطت علما بأنه يعتقد إن كانت وفاة السيد بابيتش انتحارا. وفي اليوم نفسه، أصدرت أمرا عاما، عملا بالقاعدة ٣٣ من قواعد الاحتجاز يقضي بإجراء تحقيق كامل في الملابسات التي أحاطت بالوفاة. وقد أمرت بأن يتم

(٦) انظر الضميمة السابعة.

(٧) انظر الضميمة الرابعة.

(٨) القواعد الناظمة لاحتجاز الأشخاص المنتظر تقديمهم للمحاكمة أو لنظر الاستئناف أمام المحكمة أو غيرهم من الأشخاص المحتجزين.

التحقيق الداخلي على أعلى مستوى وعينت القاضي كيفين باركر ليتولى التحقيق مع الإيعاز لمسجل المحكمة الدولية ووحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة بتقديم كل مساعدة له.

٩ - ثم أصدرت السلطات الهولندية تقريرها النهائي بشأن وفاة السيد بابيتش في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦. وتفيد جميع الدلائل من واقع التقرير الهولندي بتأكيد الانتحار سببا للوفاة. والتقرير قيد الترجمة حاليا وما أن تنتهي ترجمته، حتى يتسنى للقاضي باركر أن ينجز تقريره بشأن التحقيق الداخلي في وفاة السيد بابيتش. ورغم أن القاضي باركر لم يستطع بعد استكمال تحقيقاته فقد دأب على تزويدي بإحاطات موجزة بشأن المرحلة التي بلغها التحقيق.

## باء - سلوبودان ميلوسيفتش

١٠ - في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٦، توفي سلوبودان ميلوسيفتش في وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة، وبدأت السلطات الهولندية تحقيقها المستقل بتوجيه من المدعي العام في لاهاي وطبقا للقانون الهولندي. وقد أصدرت على الفور أمرا عاما في ذلك اليوم، وطبقا للقاعدة ٣٣ من قواعد الاحتجاز يقضي بإجراء تحقيق داخلي على نحو ما فعلت بالنسبة لوفاة السيد بابيتش. ومرة أخرى فقد أمرت بأن يتولى التحقيق القاضي باركر في إطار تعاون كامل من جانب المسجل ووحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة. ولمساعدة أعمال التحقيق الهولندى المستقل وتحقيق القاضي باركر الداخلي، أصدرت أمرا عاما آخر بتاريخ ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ بتكليف دائرة ابتدائية أن تتولى النظر في إتاحة سبل الاطلاع على المعلومات السرية المحفوظة في ملف قضية ميلوسيفتش. وبموجب المادة ٢١ (٢) من اتفاق المقر المعقود بين المحكمة الدولية وهولندا[٩]، فإن المحكمة الدولية ملزمة بأن ''تتعاون في جميع الأوقات مع السلطات المختصة للدولة المضيفة من أجل ''تيسير سلامة إقامة العدالة'' وفي ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦، منحت الدائرة الابتدائية السلطات الهولندية والقاضي باركر إمكانية الاطلاع الكامل على ملف قضية ميلوسيفتش.

١١ - وفي الفترة من ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ ظلت نتائج التحقيقات المستقلة التي أجرتها السلطات الهولندية تتوافر باطراد إلى أن صدر التقرير النهائي بشأن عناصر السموم في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦. وقد صدر بصورة غير علنية تقرير مؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ عن مكتب المدعي العام وخلص إلى أن وفاة السيد ميلوسيفتش جاءت لأسباب طبيعية ناجمة عن

(٩) اتفاق بين الأمم المتحدة ومملكة هولندا بشأن مقر المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، S/1994/848، ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤.

نوبة قلبية مع استبعاد أي إشارة إلى انتحار أو سلوك جنائي مع التأكيد على أن ليس ثمة ما يدل على اكتشاف آثار ناجمة عن تسمم أو عن عقار الريفامبسين في سياق التحقيقات الباثولوجية والسّمية وإن كان التقرير قد أشار إلى مواصلة إجراء المزيد من الاختبارات السّمية. وقد أتاحت هذه الاستنتاجات إمكانية تركيز التحقيق الداخلي الذي اضطلع به القاضي باركر على جانب الرعاية الطبية التي تلقاها السيد ميلوسيفتش وما يتصل بذلك من أمور.

١٢ - وسوف يصدر القاضي باركر تقريره قبيل إلقائي خطابي أمام مجلس الأمن يوم ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وفي ذلك الحين سأقوم بتلخيص النتائج التي سيخلص إليها كما سيكون مجلس الأمن قد تلقى بالفعل نسخا من ذلك التقرير.

١٣ - وبالإضافة إلى إصداري أمرا بإجراء تحريات داخلية، فقد أذنت لمسجل المحكمة الدولية بأن يقدم طلبا إلى السلطات السويدية بإجراء عملية مراجعة مستقلة وعامة لأداء وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة وفقا للقاعدة ٣٣ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات (''القواعد'') للمحكمة الدولية. وفي ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٦، فأصدرت أمرا بناء على موافقة السلطات السويدية إلى دائرة ابتدائية بأن تنظر في تيسير اطلاعها على بعض المواد السرية في ملف قضية ميلوسيفيتش، للمساعدة على إنجاز عملية المراجعة المستقلة. وقد قامت الدائرة الابتدائية بعد ذلك، في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، بمنح السلطات السويدية إذنا بالاطلاع الكامل على المواد السرية ذات الصلة بعملية المراجعة. وأحيلت نتائج عملية المراجعة إلى سجل المحكمة الدولية في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، وأُعلنت في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦. وقد أبدى المراجعون السويديون رضاهم البالغ عن أعمال وحدة الاحتجاز وإن قدموا أيضا عددا من التوصيات بشأن سبل تحسين ظروف الاحتجاز، وضمان مزيد من الوضوح في إدارة الوحدة. ويتصل هذا التعليق الأخير إلى حد ما بأثر أوامر المحكمة على أعمال الوحدة وأمنها. واستجابة لتقرير المراجعة، تم إنشاء فريق عامل مؤلف من ممثلين عن القضاة وقلم المحكمة ووحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة، بما يكفل التنفيذ الفعال لجميع التوصيات الواردة في التقرير. وأنا أعتزم إبقاء مجلس الأمن على علم بنتائج أنشطة هذا الفريق العامل.

١٤ - وعندما توفي السيد ميلوسيفيتش، كانت تجري محاكمته على ٦٦ من تهم عن الإبادة الجماعية، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وخروقات جسيمة لاتفاقيات جنيف، وانتهاكات لقوانين الحرب وأعرافها، في إطار ثلاث لوائح اتهام مترابطة. وقد شمل سلوكه المزعوم ما يربو على سبعة آلاف ادعاء بارتكاب أعمال إجرامية على مدى ثماني سنوات من الصراع

في يوغوسلافيا السابقة. واستمرت المحاكمة أربع سنوات، وكانت على مسافة بضعة أشهر من نهايتها ومن إصدار حكم نهائي فيها.

١٥ - وعلى إثر إنهاء محاكمة ميلوسيفيتش، وضع قضاة المحكمة الدولية في اعتبارهم ما ينبغي اكتسابه من دروس من أجل تحسين إدارة المحاكمات في المستقبل. وإضافة إلى ذلك، مضى القضاة في اتخاذ عدد من التدابير العملية التي سبق طرحها قيد النظر، من أجل التعجيل بالمحاكمات، مع احترام اعتبارات سلامة القواعد الإجرائية.

١٦ - وفي أعقاب وفاة السيد ميلوسيفيتش، حدث فجأة أن انتدب القضاة الدائمون الثلاثة الذين كانوا مكلفين بالقضية، للنظر في قضايا أخرى بالمحكمة الدولية. وقمت خلال فترة وجيزة، بإعادة تنظيم عبء العمل في الدائرة الابتدائية، بما يكفل انخراط جميع القضاة الثلاثة تماما في أعمال القضاء وأُسندت إلى اثنين منهم القضايا المتصلة بمحاكمة عدة متهمين. وأسندت إلى قاض ثالث محاكمة سيشنيلي. وقد تم التعجيل بإسناد هذه القضايا إلى هؤلاء القضاء تنفيذا لتوصيات الفريق العامل المعني بتعجيل سير المحاكمات، برئاسة القاضي بونومي، وهي التوصيات الوارد تفاصيلها أدناه. أما القضايا المعلقة المتصلة بانتهاك حرمة المحكمة فقد أسندت من جديد إلى هؤلاء القضاة.

## ثالثا - التدابير المتخذة لتنفيذ استراتيجية الإنجاز

١٧ - في تقريري الأخير المقدم إلى مجلس الأمن، ركزت على الفريق العامل المعني بالتعجيل بسير المحاكمات، وأثر تنفيذ المقترحات الواردة في تقرير ذلك الفريق العامل على كفاءة حالات الاستئناف المطروحة على المحكمة الدولية. ولن أُكرر ما ورد في ذلك التقرير، ولكني أؤكد فقط على أن التدابير التي اتخذها القضاة لتعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للتعجيل بعمليات الاستئناف كان لها أثر ملموس على سرعة وعدالة البت في حالات الاستئناف التمهيدية وحالات الاستئناف في الأحكام الصادرة عن دائرة الاستئناف. ولكن ينبغي أن أضيف أن القواعد المتصلة بالاستئناف ما زالت تخضع للفحص الدقيق من جانب القضاة فيما يتواصل التماس مزيد من الأساليب الابتكارية الكفيلة بالتعجيل بعملية الاستئناف دون أن يكون ذلك على حساب سلامة القواعد الإجرائية.

### ألف - الفريق العامل المعني بالتعجيل بسير المحاكمات

١٨ - في هذا التقرير، سوف أركز على تقرير الفريق العامل المعني بالتعجيل بسير المحاكمات، الذي يرأسه القاضي بونومي، ويساعده القاضيان هانوتو وسوارت، وأصدر الفريق تقريره النهائي في شباط/فبراير ٢٠٠٦. وقد تم اختيار هؤلاء القضاة بالذات لكي

يتألف منهم الفريق العامل نظرا لقرب فترة تعيينهم في المحكمة الدولية، وهو ما مكنهم من إلقاء نظرة جديدة وفاحصة على إجراءات المحكمة الدولية في ضوء خبرتهم السابقة. وأجرى الفريق العامل، لدى إعداد تقريره، مشاورات واسعة داخل دوائر المحكمة، شملت القضاة الأفراد، علاوة على قلم المحكمة. واجتمع الفريق العامل أيضا بممثلي مكتب المدعية العامة ورابطة محامي الدفاع. وقدم الفريق، توصيات محددة في تقريره بشأن سبل تحسين كفاءة الإجراءات بزيادة الاستفادة من القواعد الإجرائية الحالية. وفي أعقاب صدور التقرير، انخرط القضاة في حوار مفتوح فيما بينهم بشأن مدى إمكانية تطبيق التوصيات، وتكلل ذلك الحوار بعقد جلسة عامة غير رسمية للقضاة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، واعتماد مقترحات محددة ويعكف القضاة حاليا على تنفيذ هذه المقترحات التي كان لإنفاذها أثر عميق على أسلوب إجراء المحاكمات في المحكمة الدولية.

### (ط) دور قاضي التحقيق التمهيدي

١٩ - من أهم المقترحات التي قدمها الفريق العامل، واعتمدها القضاة بعد ذلك، ما دعا إلى زيادة فعالية قاضي التحقيق في ضمان وفاء الأطراف بالتزاماتها بأن تكون جاهزة للمحاكمة لدى شغور قاعة المحكمة. وقد أتاح ذلك للمحكمة الدولية تجهيز القضايا التي يضم كل منها عدة متهمين لتقديمها للمحاكمة بحلول تموز/يوليه ٢٠٠٦. وكما يعلم مجلس الأمن، فالمحاكمات في المحكمة الدولية تشمل مزيجا من إجراءات القانون العام والقانون المدني ولكن المحاكمات في المحكمة الدولية ما لبثت في الواقع العملي أن اتخذت منحى القانون العام ومن ثم كانت تشكل بالفعل سجالا بين الأطراف. وقد أوصى الفريق العامل بأن يضطلع قاضي التحقيق التمهيدي بدور أكثر فعالية في ضمان تجهيز المحاكمات. وعندما اعتمد القضاة، توصيات الفريق العامل، فقد عكسوا بذلك دور كل من قاضي التحقيق ودور كبير الموظفين القانونيين في إدارة الجلسات التي تعقد بموجب القاعدة ٦٥ مكررا ثانيا. فقد كان كبار الموظفين القانونيين التابعين لدوائر المحكمة يتولون في العادة عقد الجلسات التي تتم بموجب المادة ٦٥ مكررا ثانيا، وتركز على المهمة الجوهرية المتمثلة في تنفيذ خطة عمل لعرض القضية. وقد رأى الفريق العامل أن الأطراف قد تصبح أكثر استجابة للمقترحات والطلبات إذا ما طرحها قاضي التحقيق أكثر من طرحها من جانب كبير الموظفين القانونيين. وباعتماد هذا الاقتراح، أصبح قضاة التحقيق الآن مشاركين فعليين في الجلسات التي تعقد بموجب القاعدة ٦٥ مكررا. وكان من شأن هذه المشاركة أن حملت رسالة واضحة إلى الأطراف مؤداها أن التعجيل مطلوب في كل قضية، وأن فعالية دور قاضي التحقيق من شأنها أن توسع آفاق التعاون بين الأطراف.

٢٠ - كما أوضح الفريق العامل بجلاء أن ثمة مجالا واسعا لأن تزداد فعالية مشاركة قاضي التحقيق في إدارة الإجراءات السابقة على المحاكمات دون زيادة عدد الجلسات الرسمية. وعلى هذا الأساس، لجأ قضاة التحقيق، في قضيتي برليتش وآخرين وميلوتينوفيتش وآخرين وكل منهما تضم عدة متهمين، إلى القاعدة ٦٥ مكررا ثانيا (دال) '٢' لوضع خطط عمل وتحديد جداول زمنية صارمة يتوجب على الأطراف التقيد بها فيما يتعلق بمسائل من قبيل الكشف عن المعلومات والوقائع المتفق عليها. وعملا بالقاعدة ٦٥ ثانيا (هاء)، أمر قضاة التحقيق بأن يعمل الادعاء على مزيد من تحديد استراتيجيته المتصلة بالمحاكمات في غضون فترة زمنية محددة لا تقل عن ستة أسابيع قبل الجلسة التمهيدية للمحاكمة، التي تعقد عملا بالقاعدة ٧٣ مكررا. وطلب قضاة التحقيق أن يسبق ذلك قيام الادعاء بإصدار النص النهائي لموجز مرافعته التمهيدية الذي يتضمن، بالنسبة لكل اتهام، موجزا بالأدلة التي ينوي الادعاء تقديمها دعما لوقوع الجريمة المدعى بوقوعها، وشكل المسؤولية التي يتحملها المتهم، وأي اعترافات تدلي بها الأطراف، وبيانا بالمسائل التي لا تنازع عليها مع بيان بالمسائل المتنازع عليها فيما يتصل بالواقع وبالقانون. وقد اكتسب قضاة التحقيق، باشتراطهم صدور هذه المعلومات مسبقا فهما أوسع إلى حد بعيد لآراء الادعاء، مما أتاح مزيدا من الكفاءة في إدارة الإجراءات.

٢١ - كما أوصى الفريق العامل المعني بتعجيل سير الإجراءات بأن يطبق قاضي التحقيق القاعدة ٦٦ (ألف) '٢' في مرحلة مبكرة من العملية التمهيدية، وأن يأمر الادعاء بإطلاع الدفاع وقاضي التحقيق على البيانات النهائية المتعلقة بجميع الشهود الذين يعتزم الادعاء استدعاءهم في المحاكمة. ولاحظ الفريق العامل عدم وجود سلطة محددة فيما يتعلق بتزويد قاضي التحقيق بنسخ من بيانات الشهود، ولكنه أوصى بأن يستعمل القاضي المذكور السلطة العامة للقاعدة ٦٥ مكررا ثانيا (باء)، بأن ''يتخذ أي تدابير ضرورية لإعداد القضية لمحاكمة عادلة وعاجلة''، باعتبار ذلك أساسا للإصرار على تقديم النسخ ذات الصلة. وأوصى بإلزام الادعاء بتقديم نسخ من بيانات الشهود، مصحوبة ببيان واضح عن استراتيجية الادعاء في القضية، وعلى أي أساس، يعتزم الادعاء إثبات جرم المتهمين. ولاحظ الفريق العامل أن البيانات التي تقدم حاليا عند المرحلة التمهيدية للمحاكمة، هي تلك التي تؤخذ اثناء التحقيقات، في حين لا يتم بوجه عام إعداد البيانات النهائية المقدمة بموجب القاعدة ٨٩ (واو) أو القاعدة ٩٢ مكررا، أي حينما تتلقى إحدى الدوائر إفادة شاهد خلال المحاكمة سواء شفويا أو تحريريا، إلا قبيل عرض الأدلة خلال المحاكمة. وأوصى الفريق بتقديم البيان النهائي إلى الدفاع وقاضي التحقيق أثناء المرحلة التمهيدية للمحاكمة لاستخدامه في المحكمة، بما من شأنه أن يزيد إمكانية تحديد النقاط الحقيقية موضع النظر قبل بدء

المحاكمة. ووفقا لذلك، بدأ قضاة التحقيق يطلبون نسخا نهائية من البيانات في المرحلة التمهيدية للمحاكمة، باعتبار ذلك وسيلة لتضييق عدد المسائل المتنازع عليها قبل بدء إجراءات المحاكمة.

٢٢ - أما التوصيات الأخرى التي قدمها الفريق العامل واعتمدها القضاة، فتتعلق باتباع نهج يقوم قاضي التحقيق بموجبه باستعراض جميع البيانات والمستندات التي يعتزم الادعاء تقديمها في المحكمة. وبذلك، يتمكن قاضي التحقيق من تشجيع الادعاء على التركيز على الجوانب القوية من مرافعته. كما أن طلب القضاة مزيدا من الإلمام بتفاصيل القضية يساعدهم على اتخاذ قرارات صعبة فيما يتعلق بتحديد الوقت الملائم الذي يستغرقه كل إجراء.

٢٣ - وأوصى الفريق العامل كذلك بأن يقوم قاضي التحقيق التمهيدي بإشراك الدفاع بمزيد من الفعالية في العملية التمهيدية. على أن يواكب الدور الفعال الذي يضطلع به قاضي المرحلة التمهيدية فيما يتعلق بطلب قيام الادعاء، قبل المحاكمة، بتحديد المسائل الحقيقية في ملف القضية، مشاركةٌ أكبر من جانب الدفاع في عملية تهدف إلى تبسيط سير المحاكمة. ومن أجل إشراك الدفاع على أكمل وجه في هذه العملية التبسيطية، أوصى الفريق العامل بأن يُطلب إلى الدفاع إيداع مذكرته التمهيدية في موعد يسبق بكثير ما كان معمولا به في السابق. واقترح أيضا أن يُطلب إلى الدفاع أن يتناول في مذكرته بمزيد من التحديد النقاط التي يعترض عليها في مرافعة الادعاء. وقد أخذ قضاة المرحلة التمهيدية بهاتين التوصيتين عند إعدادهم للقضايا تمهيدا للمحاكمة. وعلاوة على ذلك، أشار قضاة المرحلة التمهيدية إلى أنهم يطلبون الآن الإفصاح المبكر، خلال المرحلة المذكورة، عن شهادات خبراء الدفاع بموجب القاعدة ٦٥ مكررا ثانيا (حاء). وأصبح بإمكان قضاة المرحلة التمهيدية، بفضل الإفصاح المبكر، تحديد نقاط الاتفاق والاختلاف بين الأطراف قبل بدء المحاكمة.

٢٤ - ومن توصيات فريق العمل الأخرى التي أيدها القضاة زيادة استخدام الدائرة الابتدائية للأدلة المستندة إلى الوقائع التي تم الفصل فيها وإلى أدلة مستندية مستمدة من إجراءات أخرى بموجب القاعدة ٩٤ (باء). وحث الفريق العامل قضاة المرحلة التمهيدية على التوصل إلى قرارات بشأن مقبولية تلك الأدلة في المرحلة التمهيدية للمحاكمة. وأدى هذا الاقتراح إلى اتباع سياسة جديدة فيما يتعلق بجدولة المحاكمات يرد تفصيلها أدناه[١٠].

٢٥ - ومن الجوانب الأساسية التي أثرت بشكل سلبي على سرعة سير الإجراءات في المحكمة الدولية ما يتصل بالمشاكل المتعلقة بكفاءة الإفصاح عن الأدلة. وقد أوصى الفريق

(١٠) انظر الفقرة ٢٧ أدناه.

العامل بالتوسع في استعمال سلطة مجازاة الأطراف التي لا تحترم التزاماتها بموجب القاعدة ٦٨ مكررا عندما يتسبب ذلك في عرقلة المرحلة التمهيدية للمحاكمة. ومن شأن هذا الإجراء أن يكفل إدراك الأطراف ومحامييهم لضرورة التقيد الدقيق بالآجال المحددة. ووافق القضاة على الاستعمال الكامل، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، لسلطة مجازاة الأطراف التي لا تحترم الآجال المحددة.

٢٦ - وتشير هذه التدابير المتخذة في المرحلة التمهيدية إلى أن قضاة المحكمة الدولية قد تبنوا تماما الاقتراح الهام الذي طرحه الفريق العامل المتمثل في قيام قضاة المرحلة التمهيدية ''باستخدام السلطات الموسعة الممنوحة لهم بصورة كاملة ومبدعة ضمن الحدود الممكنة ودون المساس بحقوق المتهمين''. وبالفعل، أتاح تحسين النهج الاستباقي الذي يتبعه قضاة المرحلة التمهيدية بدء المحاكمات الثلاث التي يمثل فيها عدة متهمين بسرعة فاقت ما كان متوقعا في البداية. وكما ذُكر سابقا، بدأت إحدى المحاكمات المتعددة المتهمين في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، ومن المقرر أن تبدأ المحاكمتان الباقيتان في تموز/يوليو ٢٠٠٦. وأشير إلى أنه كان متوقعا في الأصل ألا تكون هاتان المحاكمتان جاهزتين للشروع فيهما قبل أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ على التوالي.

## '٢' التبكير بإعادة إسناد قضايا المرحلة التمهيدية

٢٧ - أؤكد أيضا أنه بالإضافة إلى زيادة ممارسة قضاة التحقيق التمهيدي سلطاتهم، يجري العمل، عقب صدور تقرير الفريق العامل، على زيادة كفاءة إعداد القضايا بتنفيذ سياسة جديدة تسمح بإحالة القضايا بأسرع ما يمكن إلى الدائرة الابتدائية التي ستتولى إجراء المحاكمة فعلا. وهكذا يتمكن قاضي المرحلة التمهيدية كذلك من التصرف كقاض دائم ضمن هيئة الدائرة الابتدائية. وقد استلزم ذلك إعادة تشكيل واسعة النطاق لهيكل الدوائر الابتدائية وإعادة إسناد القضايا. ومع ذلك، تظل مزايا هذا النهج واضحة؛ فمن شأن قضاة المرحلة التمهيدية المكلفين بالقضايا التي قد لا يبتون فيها خلال المحاكمة أن يتخذوا، أحيانا، قرارات ينبغي أن تتخذها، في الوضع الأمثل، الدائرة الابتدائية التي ستجري المحاكمة. أما في الوضع البديل، فسيحجمون في غالب الأحيان عن اتخاذ قرارات هامة تؤثر على المحاكمة، باعتبار أن هذه القرارات يستحسن أن تتخذها الدائرة التي ستجري المحاكمة بالفعل. وبفضل هذه السياسة الجديدة المتمثلة في إحالة القضايا في أقرب مرحلة ممكنة إلى الدائرة الابتدائية المتوقع أن تنظر في القضية، أصبح بإمكان قاضي التحقيق التمهيدي الذي سيكون لاحقا عضوا في الدائرة الابتدائية والموظفين العاملين في المرحلة التمهيدية أن يلموا بحيثيات القضية. كما أن

الإحالة المبكرة للقضايا كفلت تجنب العراقيل التي تحول دون كفاءة إنجاز الأعمال المتعلقة بالمرحلة التمهيدية، ومن المتوقع أن يؤدي ذلك في نهاية المطاف إلى التعجيل بسير المحاكمات.

### '٣' تقييد مدة مرافعات الأطراف

٢٨ - أنتقل الآن إلى مجموعة ثانية من اقتراحات الفريق العامل المعني بالتعجيل بسير المحاكمات، وهي اقتراحات بدأ القضاة تنفيذها. لقد أدركت المحكمة الدولية منذ مدة طويلة أن زمن المحاكمات يتوقف أيضا على درجة تعقيد لوائح الاتهام ونطاقها. وتتمثل الفلسفة التي تقوم عليها الممارسات المتبعة في مرافعات الادعاء في أنه يتحمل واجبا حيال المجني عليهم. وكان يتعين على القضاة، من الناحية العملية وفي ضوء طول مرافعة الادعاء، أن يخصصوا لمرافعة الدفاع مدة زمنية مماثلة مراعاة لحق المتهم في الإجراءات القانونية الواجبة. وبالتالي، يتمثل الحل بالنسبة للقضاة في تقييد مدة مرافعة الادعاء وطلب تركيزه في المحاكمة على الجزء الأقوى من حججه. وسيؤدي هذا بدوره إلى تقليص مدة مرافعة الدفاع.

٢٩ - ومن أجل تنفيذ هذا الاقتراح، قدم الفريق العامل توصية بالتوسع في استخدام القاعدة ٧٣ مكررا، وهي قاعدة تتيح للدائرة الابتدائية خلال الاجتماع التمهيدي الذي يعقد قبيل بدء المحاكمة أن تطلب إلى الادعاء تقليص المدة المقدرة للاستجواب الرئيسي لبعض الشهود وتحديد عدد الشهود الذين يجوز للادعاء استدعاؤهم وكذلك الحيز الزمني المتاح لدفوع الادعاء. وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بالأدلة التي يمكن للادعاء تقديمها، يجوز للدائرة الابتدائية أن تحدد عدد مواقع الجرائم أو الوقائع المشمولة بتهمة واحدة أو أكثر. وترتب على زيادة استخدام القضاة لأحكام هذه القاعدة أثر عملي يتمثل في تحديد طول مرافعة الادعاء. وكمثال بين عدة أمثلة على فعالية ذلك، قضية برليتش، وستوييتش، وبراليك، وبتكوفيتش، وشوريتش، وبوسيتش، وهي أولى القضايا الثلاث التي تضم عدة متهمين، وكان من الممكن أن تستمر سنوات لو ترك قاضي المرحلة التمهيدية فيها زمام أمورها للأطراف. ومن أجل كفالة انتهاء المحاكمة ضمن الآجال المحددة في استراتيجية الإنجاز، مع مراعاة نواحي الإجراءات القانونية الواجبة، فرض قاضي المرحلة التمهيدية أجلا لتقديم الادعاء مرافعته مدته اثنا عشر شهرا، وهو ما قبله الادعاء.

### '٤' تحسين كفاءة إجراءات المحاكمة

٣٠ - استندت التوصيات الأخرى التي قدمها الفريق العامل المعني بتعجيل سير المحاكمات واعتمدها القضاة إلى مفهوم مؤداه أن مرافعة الأطراف خلال المحاكمة ينبغي أن تخضع لسيطرة القضاة أكثر من ذي قبل بحيث لا تكون المحاكمة مبارزة بين الأطراف في المقام

الأول. وفي هذا الصدد، تزايد استخدام بيانات الشهود التحريرية بدلا عن طرح الأدلة من خلال الاستجواب الرئيسي. وعلاوة على ذلك، أصبح القضاة يمارسون مزيدا من السيطرة على استجواب شهود الطرفين. وتتوقف جدوى هذه التوصيات مع ذلك على نوع الأدلة موضع الإجراء، حيث يجب أن تظل الإجراءات القانونية الواجبة دائما هي الاعتبار الأسمى. وأوصى الفريق العامل كذلك بالتوسع في استخدام القاعدة ٧١، التي تجيز قبول تقديم الأدلة غير الخلافية فيما يتصل بارتكاب جرائم محددة في شكل إفادات. ويجري تنفيذ هذه التوصية في المحاكمات التي تضم عدة متهمين.

## ’٥‘ الخلاصة

٣١ - كما ذكرت في البداية، أدى إصدار تقرير الفريق العامل المعني بتعجيل سير المحاكمات إلى حوار مفتوح بين القضاة تُوّج باجتماع عام غير رسمي للقضاة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦. حيث طرح القضاة أمثلة عملية على زملائهم عن الجوانب التي اتبعوا فيها توصيات الفريق العامل والمزايا التي نتجت عن ذلك حتى الآن متمثلة في زيادة كفاءة الإجراءات التمهيدية وفي سير المحاكمات. وفضلا عن ذلك، قرر القضاة تناول مشكلة لوائح الاتهام الطويلة والمعقدة. وكان رائدهم الأساسي هو اعتبارات حقوق الإنسان، وبالتحديد حق جميع المتهمين الذين أصدرت المحكمة الدولية ضدهم لوائح اتهام في محاكمة سريعة وحق الذين ينتظرون المحاكمة في أن يحاكموا بدون تأخير لا مبرر له. وعقب الاجتماع العام، أحيلت المسألة إلى لجنة القواعد على أن يُنظر في اقتراحاتها في اجتماع عام آخر يعقد في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦.

## ’٦‘ قاعات المحكمة

٣٢ - في تقريري السابق المقدم إلى مجلس الأمن، لاحظت أن التقرير الأول الصادر عن الفريق العامل تناول مسألة حيز قاعات المحكمة، وركز على إمكانية بناء قاعة رابعة. وبإمكاني أن أفيد بأن تنفيذ ذلك المشروع لم يعد مطروحا في الفترة الراهنة بعد مقارنة التكاليف المتوقعة مع ما يتوخى من وفورات ومن زيادة في أمد المحاكمات، وتبين من ذلك أن من المستبعد جني فوائد شاملة من المشروع. لكن، وكما ذكرت أيضا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، بدأت المحكمة الدولية في إعادة تصميم كل واحدة من قاعات المحكمة الثلاث بهدف استيعاب المحاكمات التي يمثل فيها عدة متهمين. ويسرني أن أشير إلى أن هذا المشروع قد نفذ في الفترة بين ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٦. وقد أعيد تشكيل جميع القاعات حسب تصميم جديد مع تجهيزها بأثاث جديد بحجم أصغر في القاعات. ونتيجة لذلك، أصبحت قاعة المحكمة رقم ١ قادرة على استيعاب محاكمات

تضم متهمين يصل عددهم إلى ٦ أفراد، أما القاعة رقم ٢ فتتيح إجراء محاكمات لمتهمين يصل عددهم إلى ثلاثة، ويمكن إجراء محاكمات يمثل فيها متهمون يصل عددهم إلى ٩ متهمين في القاعة رقم ٣. وقامت وحدة إدارة المرافق بإعداد خطط مشروع إعادة التصميم، بالتعاون مع الأقسام المسؤولة عن شؤون تشغيل المحكمة، بما في ذلك قسم إدارة ودعم المحكمة، وقسم خدمات المؤتمرات واللغات، وقسم دعم تكنولوجيا المعلومات، وقسم الأمن والسلامة. وكل القاعات مجهزة بما يتيح تقديم خدمات الترجمة الشفوية بأربع لغات. ومن أجل إتاحة مكان مناسب يستوعب عددا أكبر من المشاركين، إضافة إلى الوسائل اللازمة لتقديم خدمات الترجمة الشفوية بلغة رابعة، تطلب الأمر إعادة تخصيص جزء من منصة الزوار في القاعتين ١ و ٣ كمكان للدعم (مقصورة الترجمة الشفوية وزنزانات المتهمين). وما زالت القاعة ٢ تضم مقصورة صغيرة للزوار تتيح المشاهدة المباشرة؛ وكتكملة لذلك، أضيف خيار يتمثل في استخدام قاعة بالطابق الأرضي لمتابعة الجلسات عبر خط اتصال عن بُعد. وأقيمت أيضا زنزانات أخرى لاحتجاز المتهمين من أجل استيعاب العدد المناسب من المتهمين في كل قاعة من قاعات المحكمة.

## ’٧‘ نظام المحكمة الإلكترونية

٣٣ - كما ذكرت أيضا في تقريري الأخير، بدأت المحكمة الدولية باستخدام نظام للمحكمة الالكترونية في إجراءاتها. ومن شأن هذا النظام، على نحو ما شرحت، أن يحسن إجراءاتنا بفضل حفظ جميع الوثائق المتصلة بملف القضية في قاعدة بيانات الكترونية مركزية، ومن ثم يمكن تفادي الحاجة إلى الحفظ غير الضروري للمستندات الورقية وزيادة إمكانية الوصول إلى المعلومات. وقد استُخدم نظام المحكمة الالكترونية في قضايا مركسيتش، ومارتيتش، وبرليتش وآخرين وفقا للتوجيه الإجرائي الذي أصدره سلفي ويقضي باستخدام النظام في جميع الإجراءات المقبلة للمحكمة الدولية. ومع الأسف، لا تزال تشوب نظام المحكمة الإلكترونية اختلالات تقنية ومشاكل تتعلق بالاستخدام، ويجري العمل حاليا على تصحيحها. وعلى سبيل المثال، ينظم قلم المحكمة تدريبا مستمرا موجها لموظفي الدوائر وقلم المحكمة ومكتب المدعية العامة ومحامي الدفاع بما يكفل سهولة تشغيل النظام مستقبلا. وبعد تذليل تلك الصعوبات، أتوقع أن يسهم نظام المحكمة الالكترونية في زيادة كفاءة إجراءاتنا، ولا سيما في مرحلة صياغة الأحكام.

٣٤ - وأخيرا، يجب أن أؤكد، على نحو ما فعلت في تقريري السابق، أن تنفيذ استراتيجية الإنجاز للمحكمة الدولية يعتمد في جانب كبير منه على استبقاء موظفي المحكمة الأكفاء. ومن أجل كفالة استبقاء أفضل الموظفين، يستمر التعجيل بتنفيذ الترقيات. وعلاوة على

ذلك، تُتاح فرص التدرّب للموظفين تعزيزا لمهاراتهم ولاغتنام فرص العمل في المستقبل بعد أن تغلق المحكمة الدولية أبوابها.

## باء – القضاة المخصصون

٣٥ – لا يزال القضاة المخصصون يمثلون موردا ثمينا وضروريا لفعالية إجراء المحاكمات في المحكمة الدولية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عينت المحكمة الدولية قاضيين مخصصين للنظر في قضية مارتيتش، وقاضيين مخصصين للنظر في قضية برليتش وآخرين. وسيُستدعى قاضيان مخصصان في تموز/يوليه ٢٠٠٦ للمشاركة في النظر في قضية ميلوتينوفيتش وآخرين، بالإضافة إلى قاض مخصص لكل من قضية بيارا وآخرين وقضية شيشيلي. وفيما يتعلق بالقضايا الثلاث التي تضم عدة متهمين، عُين قاض احتياطي في الهيئة التي ستنظر في قضية برليتش وآخرين، وسيعين قاضيان احتياطيان آخران أحدهما للنظر في قضية ميلوتينوفيتش وآخرين، والآخر للنظر في قضية بيارا وآخرين، بما يكفل تفادي الحالات التي تقتضي إعادة المحاكمات إذا ما تعذر على قاض أو أكثر من قضاة هيئة المحكمة مواصلة سير المحاكمة. وفي هذا الصدد، تعرب المحكمة عن امتنانها البالغ للمجلس لإصداره القرار ١٦٦٠ (٢٠٠٦)، الذي عُدّلت بموجبه المادة ١٢ والمادة ١٣ مكررا ثالثا من النظام الأساسي لزيادة عدد القضاة المخصصين من ٩ إلى ١٢ وإجازة تعيين قضاة احتياطيين في تلك المحاكمات.

٣٦ – كما تعرب المحكمة الدولية عن امتنانها للمجلس لإصداره القرار ١٦٦٨ (٢٠٠٦)، الذي تمدد بموجبه خدمة القاضي الخاص كانيفيل حتى يتسنى له مواصلة عمله إلى حين انتهاء قضية كرايشنيك. وكما ذكرت في تقريري السابق، يتمثل السبب الرئيسي للتغير في الموعد المقدر لإنهاء هذه المحاكمة في ضرورة أن تكفل سبل متكافئة للدفاع لكي يقدم حججه، باعتبار أن المحكمة الدولية مسؤولة أمام المجتمع الدولي عن كفالة عدم التفريط في الإجراءات القانونية الواجبة أو في حقوق الإنسان مقابل التعجيل بسير المحاكمات.

## جيم – إحالة القضايا المتعلقة بمتهمين من ذوي الرتب المتوسطة والدنيا إلى الهيئات القضائية الوطنية المختصة

٣٧ – تكتسي إحالة القضايا المتعلقة بمتهمين من ذوي الرتب المتوسطة والدنيا إلى المحاكم الوطنية في يوغوسلافيا السابقة، عملا بالقاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، أهمية بالغة فيما يتعلق بنجاح تنفيذ استراتيجية الإنجاز للمحكمة الدولية وأيضا فيما يتعلق بتراث المحكمة ذاتها. وحتى تاريخه، قدّم المدعي العام ١٣ طلبا بإحالة تخص ٢١ متهما. وقام المدعي العام بسحب أحد تلك الطلبات، واعترف أحد المتهمين من الذين

قدمت بشأنهم الطلبات، وهو إيفيتسا رايتش، بالتهم التي وجهتها إليه المحكمة الدولية، كما رُفض طلب واحد. ووافق مجلس الإحالة على ٧ طلبات ويُنتظر البت في ثلاثة منها. وفيما يتعلق بالطلبات الموافق عليها، طعن ١٠ متهمين في قرار إحالتهم أمام دائرة الاستئناف وصدرت خمسة قرارات بشأن الطعون المقدمة. ويقضي أحد القرارات المتعلقة بالاستئناف بإعادة عرض قضية اثنين من المتهَميْن على مجلس الإحالة، أما القرارات الأربعة الباقية فقد أيدت قرارات الإحالة. وحتى الآن، أحيل ستة متهمين إلى دائرة جرائم الحرب في البوسنة والهرسك وأحيل متهمان من أجل محاكمتهما أمام المحاكم المحلية في كرواتيا.

٣٨ - وإذا كانت أي من المحاكمات المحالة إلى هيئات المنطقة لم تبلغ نهايتها حتى الآن، فإن المحكمة الدولية تتوقع أن تجرى تلك المحاكمات في إطار الاحترام التام لقواعد الإجراءات القانونية الواجبة على الصعيد الدولي، حيث إن الإحالات تمت على هذا الأساس. وترى المحكمة الدولية في ذلك عاملا حاسما، لا من حيث الأهمية الجوهرية لاحترام حقوق المتهمين فحسب، بل كذلك اعتبارا لأن القاعدة ١١ مكررا تجيز للادعاء التقدم بملتمس إلى مجلس الإحالة باسترجاع القضية المحالة إذا لم تكن الإجراءات المتخذة بشأنها عادلة.

٣٩ - وينبغي التأكيد بالقدر الكافي على أن نجاح إحالة القضايا إلى هيئات المنطقة يستلزم كشرط أساسي أن يقدم المجتمع الدولي الدعم الكامل لبناء قدرات الهيئات القضائية المحلية والسجون في يوغوسلافيا السابقة. ومن أجل تشجيع ذلك الدعم وتأكيد أهمية تطوير القدرات المحلية القضائية والسجون في المنطقة بالنسبة لاستراتيجية الإنجاز للمحكمة الدولية، شاركت في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٦ في المؤتمر الثاني للمانحين المعني بتمويل احتياجات المؤسسات الحكومية لقطاع العدالة في البوسنة والهرسك الذي عقد في بروكسل. إلا أن مبالغ التبرعات المعلنة للجهات المانحة حتى الآن لم تصل للأسف إلى ما هو مطلوب لكفالة تمكن المؤسسات القضائية من الاضطلاع بمهمتها الأساسية المتمثلة في إرساء سيادة القانون في البوسنة والهرسك. وإنني أهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل تقديمه الدعم من أجل تعزيز السلطة القضائية والسجون في المنطقة. فالمحاكم المحلية هي التي ستتولى مواصلة العمل الذي بدأه المجتمع الدولي بإنشائه المحكمة الدولية ولو بعد زمن طويل من إغلاق المحكمة أبوابها. وفي انتظار ذلك، إذا لم تتلق المؤسسات القضائية في المنطقة الدعم الكافي بما يمكنها من إجراء المحاكمات وفقا للمعايير الدولية المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، سيواجه المجتمع الدولي احتمال إعادة القضايا المحالة إلى المحكمة الدولية.

٤٠ - وفي شهر أيار/مايو من هذه السنة، سافرت إلى سراييفو للتعبير عن مؤازرتي لأعمال محكمة الدولة في البوسنة والهرسك ومواصلة التعاون الجاري بين قضاة المحكمة الدولية وقضاة

الدائرة الخاصة لجرائم الحرب. وخلال تلك الزيارة، شاركت في مائدة مستديرة للتدارس مع القضاة وقمت بتحديد الجوانب التي من شأن زيادة التعاون فيها مع المحكمة الدولية أن تسهل عمل الدائرة الخاصة لجرائم الحرب. كما اجتمعت مع الممثل السامي للبوسنة والهرسك وأطلعته على المجالات التي تستدعي تدخله لكفالة نجاح محكمة الدولة وترسيخ سيادة القانون في البوسنة والهرسك. وأطلعت رئيس جمهورية البوسنة والهرسك وكلا من رئيس مجلس الوزراء ووزير العدل في البوسنة والهرسك على مسائل مماثلة. وحضرت كذلك اجتماعا لمتابعة مؤتمر المانحين الثاني الذي عقد في بروكسل ودعوت المجتمع الدولي إلى التبرع بموارد كافية بما يكفل الاستمرار في إصلاح السلطة القضائية في البوسنة والهرسك.

٤١ - وإدراكا من المحكمة الدولية لمسؤولياتها فيما يتعلق بكفالة احترام الإجراءات القانونية الواجبة في القضايا المحالة إلى يوغوسلافيا السابقة، فقد ركزت المحكمة المزيد من اهتمامها على تنفيذ ودعم المبادرات المتخذة من أجل بناء القدرات المحلية للمحاكم الوطنية عن طريق المشاركة في البرامج التدريبية واستضافة زيارات العمل. وواصلت المحكمة الدولية دعم المبادرات الرامية إلى تشجيع نقل المعلومات بين المنطقة والمحكمة الدولية. وعلى سبيل المثال، ففي بداية آذار/مارس ٢٠٠٥، عملت المحكمة الدولية على تيسير زيارة عمل قام بها إلى المحكمة وفد يمثل السلطة القضائية في صربيا والجبل الأسود. واجتمع مسؤولون من دائرة جرائم الحرب التابعة لمحكمة منطقة بلغراد، والمحكمة العليا الصربية، ومكتب المدعي العام في صربيا، ووحدة حماية الشهود، إلى كبارَ المسؤولين في المحكمة الدولية في إطار عدة اجتماعات عمل واجتماعات للإحاطة واجتماعات مائدة مستديرة. وأتاحت الزيارة الفرصة لقضاة من دائرة جرائم الحرب لكي يقدموا لموظفي المحكمة الدولية إحاطة بشأن قضية اكتمل حسمها مؤخرا في المحكمة، مما يعزز الاتصالات المتبادلة بين المحاكم المحلية والمحكمة الدولية. وكانت زيارة العمل أيضا فرصة سانحة لموظفي المحكمة الدولية لمناقشة استراتيجية الإنجاز، وفرصة أيضا للوفد الزائر لشرح وضع التحقيقات والمحاكمات الجارية في صربيا والجبل الأسود. ونوقشت مسائل تتعلق بتدابير حماية الشهود ودعم المجني عليهم والشهود، كما شارك قضاة المحكمة الدولية في مناقشة مائدة مستديرة مع نظرائهم من صربيا والجبل الأسود.

٤٢ - وخلال الأشهر الستة الماضية، شهدت المنطقة أيضاً عدداً من مبادرات بناء القدرات. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، قدم ضابط اتصال المحكمة الدولية في البوسنة والهرسك عرضاً في حلقة تدريبية داخلية لقسم إدارة شؤون المحكمة التابع لمحكمة الدولة في البوسنة والهرسك. كما قدم رئيس مكتب المحكمة الدولية لوحدة المساعدة القانونية والاحتجاز عرضاً في كانون الثاني/يناير لنحو ٢٥ محامياً، في حلقة تدريبية نظمها قسم الدفاع الجنائي لمحكمة

الدولة في البوسنة والهرسك. وفي آذار/مارس ٢٠٠٦، شارك البرنامج الإعلامي للمحكمة الدولية في حلقة تدريبية للصحفيين نظمتها في سبليت، كرواتيا، منظمة دوكومانتا غير الحكومية التي تتخذ مقرها في زغرب. واستهدفت الحلقة مساعدة الصحفيين على اكتساب المهارات إعداد التحقيقات الإعلامية عن محاكمات جرائم الحرب لدى المحكمة الدولية والمحاكم المحلية. ومثلّ المحكمة الدولية في هذه الحلقة الناطق باسم مكتب المدعية العامة وضابط اتصال قلم المحكمة في البوسنة والهرسك. وعلاوة على ذلك، حضر خلال الفترة المشمولة بالتقرير ضابط اتصال المحكمة الدولية في البوسنة والهرسك في العديد من المناسبات الإعلامية المتعلقة بآليات الانتقال من المحكمة الدولية إلى المحاكم الوطنية. وشارك أيضاً في عدة اجتماعات مائدة مستديرة ونسق جهوده مع عدد من المحاورين من المجتمع المدني، ووسائل الإعلام، والمؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية المتواجدة في البوسنة والهرسك، داعياً إلى تقديم مختلف أشكال الدعم إلى الجهود التي تبذلها السلطات القضائية الداخلية من أجل مقاضاة فعالة للمسؤولين عن انتهاكات وقعت للقانون الإنساني الدولي. وقد شملت هذه الفعاليات ما يزيد عن مائة شخص بينما بلغت حالات الظهور في وسائل الإعلام، بما فيها عدة مقابلات مع المذيعين الوطنيين، ما يزيد عن نصف سكان البوسنة والهرسك.

٤٣ - وعلاوة على ذلك، لا تزال المحكمة الدولية تعمل على تعميم مواد رئيسية في المنطقة، بما في ذلك أحكام مستكملة بالانكليزية والبوسنية والكرواتية والصربية بين محكمة البوسنة والهرسك والمجتمع المحلي للمنظمات غير الحكومية. وواصل موقع المحكمة الدولية على شبكة الإنترنت تقديم خدماته كأداة حيوية لكي توافي المجتمعات المحلية في يوغوسلافيا السابقة بأحدث المعلومات. وخلال الأشهر الستة الماضية، زار مستخدمو الإنترنت ما يزيد عن مليون صفحة في موقع اللغات البوسنية والكرواتية والصربية بينما تصفحوا ٧٥ ألف صفحة في الموقع الألباني. وإضافة إلى ذلك، بدأ خلال الفترة نفسها موقع مقدوني مختصر على الإنترنت، مع الاطلاع على ما يقارب ٣٠٠ من صفحاته خلال نيسان/أبريل. وبالمثل، شاهد إجراءات المحكمة الدولية أو استمع إليها عدد ملحوظ من الناس خلال الستة أشهر الماضية. ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وصل ما يزيد عن ٠٠٠ ٩٠ شخص إلى وصلة التسجيلات بالفيديو الناطقة بالبوسنية والكرواتية والصربية، وشاهد الوصلة الإنكليزية ما يناهز ٠٠٠ ٥٠ شخص، بينما استعمل الوصلة الألبانية حوالي ٣٠٠ ١ شخص. وبالإضافة إلى ذلك، استمع ما يقارب ٠٠٠ ٢٠ شخص إلى إجراءات المحكمة من خلال الوصلة السمعية المتيسرة في الموقع باللغات الانكليزية والفرنسية والبوسنية والكرواتية والصربية والألبانية.

٤٤ - وما برحت المحكمة الدولية ملتزمة بأن تفسر للمجتمعات المحلية في المنطقة الوقائع التي سبق إثباتها في قضايا تم نظرها أمام المحكمة الدولية. وكان ”فوتشا ١٩٩٢“ مؤتمراً عقد

في بلغراد في كانون الثاني/يناير من هذا العام، وكان هدفه الخاص يتمثل في إتاحة الفرصة لممثلي المحكمة الدولية بأن يفسروا لجمهور من بلغراد يضم مسؤولين قضائيين صربيين وطلاباً وأعضاء في المجتمع المدني وممثلي منظمات دولية وهيئات دبلوماسية أسلوب المحكمة الدولية في التحقيق بشأن مرتكبي الجرائم في فوتشا ومقاضاتهم ومحاكمتهم وإدانتهم. ويشكل المؤتمر جزء من الجهود المتواصلة التي تبذلها المحكمة الدولية للمساهمة في السلام والمصالحة في يوغوسلافيا السابقة بطرح الوقائع المتعلقة بجرائم الحرب المرتكبة هناك، وهي وقائع أثبتتها المحكمة الدولية في قاعاتها بشكل لا يرقى إليه الشك المعقول.

٤٥ - وأخيراً، بإمكان من باستطاعتهم الوصول إلى موقع المحكمة الدولية على الإنترنت تفريغ معلومات جرى إصدارها وتجميعها خصيصاً لمجموعة من المؤتمرات التي نظمها برنامج المحكمة الدولية للتوعية بعنوان ''سد الفجوة بين المحكمة الدولية والمجتمعات المحلية في البوسنة والهرسك - قضايا المحكمة المتعلقة بجرائم الحرب المرتكبة في برتشكو وفوتشا وكونييتش وبرييدور وسريبرينيتشا،'' التي عقدت بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥. وقد جرى تفريغ هذه المعلومات ٠٠٠ ٥ مرة تقريباً ويدل هذا التتبع المستمر على الاهتمام والدعم الكبيرين اللذين أثارهما المحكمة الدولية في المنطقة بالنسبة للمعلومات المتعلقة بالقضايا التي أنجزها.

## دال - تعاون الدول مع المحكمة الدولية

٤٦ - اعتمد نجاح المحكمة الدولية دائماً ولا يزال يعتمد في تنفيذ ولايتها على التعاون الكامل من جانب الدول في يوغوسلافيا السابقة. وتلوح في كل عام علامات تحسن على هذا التعاون، غير أن المحكمة الدولية لا تزال تواجه بشكل خاص مشكلة عدم إلقاء القبض على المتهمين الستة رفيعي المستوى المتبقين وخاصة رادوفان كارادزيتش وراتكو ميلاديتش.

٤٧ - ومنذ تقديم تقريري الأخير، انخفض عدد الهاربين المتبقين من سبعة إلى ستة على إثر إلقاء القبض على أنيتي غوتوفينا في إسبانيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ويسرني أن أفيد بأن إحالة ميلان لوكيتش إلى المحكمة الدولية من السلطات الأرجنتينية تمت في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٦. غير أن القلق لا يزال يساور المحكمة الدولية لكون دراغان زيلينوفيتش، المحتجز لدى السلطات الروسية منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، لم تتم إحالته بعد إلى المحكمة الدولية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، سافر مسؤولون من المحكمة الدولية إلى موسكو بطلب من السلطات الروسية، ورغم اتخاذ إجراءات لإحالة زيلينوفيتش إلى المحكمة الدولية في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، فإن هذه الإحالة لم تتم. وقد واصل مسؤولو المحكمة الدولية مفاوضاتهم مع السلطات الروسية؛ غير أن التقارير الأخيرة تشير إلى أن السلطات الروسية أطلقت سراح زيلينوفيتش من حوزتها.

٤٨ - وكما سبقت الإشارة، لا يزال القلق البالغ يساور المحكمة الدولية إزاء عدم إلقاء القبض على المتهمين رفيعي المستوى الستة المتبقين. ويكتسي تقديم هؤلاء الهاربين إلى العدالة أهمية قصوى في عملية السلام والمصالحة للمنطقة وينبغي عدم السماح لهم بانتظار انتهاء مدة عمل المحكمة الدولية. وإنني لأحث مجلس الأمن والمجتمع الدولي على أن يضمنا عدم حدوث ذلك. إذ ينبغي إلقاء القبض عليهم الآن ومحاكمتهم أمام المحكمة الدولية.

## رابعاً - آخر التوقعات بشأن تنفيذ استراتيجية الإنجاز

٤٩ - أكدت في تقريري الأخير إلى المجلس أن المحاكمات سوف تستمر فعلاً حتى عام ٢٠٠٩ وحددت عدداً من العوامل التي ستؤثر في ما إذا كان لا يزال من الممكن اختتام المحاكمات بحلول عام ٢٠٠٩. ومن هذه العوامل عدم اختبار طابع المحاكمات التي تشمل عدة متهمين. وكما سبق لي أن فسرت في وقت سابق، فقد أمضى القضاة وقتا طويلاً في أنشطة التمهيد للمحاكمة لضمان السلاسة في سير تلك المحاكمات. ولمواجهة طول لوائح الاتهام وتعقيدها، استعمل القضاة القاعدة ٧٣ مكرراً للحد من المدة الزمنية المتاحة لمرافعة الادعاء. وهذه التدابير ضرورية لا لكي تتمكن المحكمة الدولية فقط من تحقيق أهدافها المتعلقة باستراتيجية الإنجاز، ولكن أيضاً لضمان حق المتهم في محاكمة سريعة وحق المودعين رهن الحبس الاحتياطي في أن يحاكموا في غضون فترة زمنية معقولة. وكما سبق تحديد ذلك، ثمة تدابير أخرى ينفذها القضاة في الوقت الحاضر للسيطرة على سير هذه المحاكمات لضمان إجرائها بأكبر قدر ممكن من الفعالية. ولكن لا يعرف بعد ما إذا كان سينجم عن هذه التدابير أثر كامل. فمن شأن عوامل خارجة عن سيطرة القضاة، بما فيها مرض المتهم أو المحامي، وتوافر الشهود وتعاون الدولة، أن تؤثر في السرعة التي تسير بها هذه القضايا.

٥٠ - وكما سبق ذكره، استهدفت المحكمة الدولية، تخفيض عدد القضايا المدرجة على جدول أعمالها، فواصلت إحالة القضايا التي يكون المتهمون فيها مسؤولين من الرتب الدنيا والمتوسطة إلى المنطقة. وحتى الآن، أحالت المحكمة الدولية ٤ قضايا تشمل ٨ متهمين، ولا تزال ٦ قضايا تشمل ٨ متهمين منظورة أمام مجلس الإحالة أو دائرة الاستئناف[١١]. وإذا أُحيلت جميع هذه القضايا، فلسوف يُشطب من جدول أعمال المحكمة الدولية ١٠ قضايا. ولكن لا توجد حالياً أي قضايا أخرى ينظر في إحالتها لأنها لا تشمل متهمين من رتب متوسطة أو دنيا. وهذا قيد فرضه مجلس الأمن على الإحالات في القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣). غير أنه قد يكون بإمكان المحكمة الدولية أن تزيد من استخدام عملية الإحالة إذا قرر مجلس الأمن أنها ضرورية لمراعاة توقيت استراتيجية الإنجاز. وكما أُشير إلى ذلك سابقا، فرغم أن

(١١) انظر الضميمة الخامسة.

المحكمة الدولية أحالت قضايا تشمل متهمين من رتب منخفضة ومتوسطة، فإنه لم تستكمل بعد أي من المحاكمات، ومن ثم لم يتم إجراء أي تقييمات موضوعية في هذا الشأن.

٥١ - ومن المسائل الجوهرية التي لا تزال مطروحة توقيت محاكمات الهاربين البارزين، وعلى الخصوص راتكو ميلاديتش ورادوفان كارادزيتش. وقد حثت المحكمة الدولية المجتمع الدولي على ضمان القبض على هؤلاء الهاربين منذ ما يزيد عن عقد من الزمن دون نتيجة تذكر. وإذا أُلقي القبض على هؤلاء الهاربين في المستقبل القريب، لأمكن محاكمتهم خلال الفترة المقدرة الممتدة إلى عام ٢٠٠٩. ولكن إذا لم يلق القبض عليهم قريبا وشدد المجلس على مواعيد استراتيجية الإنجاز، فإنهم سيتملصون من العدالة التي تقوم على أمرها المحكمة الدولية. وسيبعث ذلك رسالة قوية إلى المجتمع الدولي مفادها أن الإفلات من العقاب سيمضي دون معاقبة إن انقضى ما يكفي من الوقت. وقد أشار الأمين العام كوفي عنان، خلال الكلمة التي ألقاها أمام موظفي المحكمة الدولية في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، إلى أن عمل المحكمة الدولية يبعث برسالة إلى من يرتكبون جرائم حرب ”بأنهم لن يفلتوا من العقاب“[١٢]. وإني أحث مجلس الأمن والمجتمع الدولي على تجنب هذا الاحتمال ببذل كل الجهود لضمان تسليم هؤلاء الهاربين إلى المحكمة الدولية دون تأخير.

## خامسا - الخلاصة

٥٢ - في الختام، يمكن القول أن الأشهر الستة الماضية كانت من أشقها في تاريخ المحكمة الدولية مع وفاة سلوبودان ميلوسيفيتش وميلان بابيتش. ورغم التحديات المطروحة، واصلت المحكمة الدولية عملها بكامل السرعة، مما أدى إلى فترة غزيرة الإنتاج في تاريخ المحكمة الدولية. وتلخيصاً لما سبق، أصدرت دوائر المحاكمة ثلاثة أحكام و ١٨٧ قراراً تمهيديا قبل المحاكمة. وأصدرت دائرة الاستئناف ثلاث أحكام، و ١٢١ قراراً، بما فيها إحالة قرارات استئنافية تمهيدية وقرارات إحالة وقرارات تمهيدية.

٥٣ - وقد يبقى تقدير إنجاز جميع المحاكمات بحلول نهاية ٢٠٠٩ صالحاً مع ذلك، شريطة أن تسير المحاكمات التي تشمل عدة متهمين دون عوائق تعترضها؛ وألا تعاد إلى المحكمة الدولية بموجب القاعدة ١١ مكرراً القضايا المحالة إلى يوغوسلافيا السابقة؛ وأن تكون مرافعة الادعاء محدودة فعلاً من ناحية الوقت في كل محاكمة؛ ومع استمرار القضاة في وضع وتنفيذ طرائق ابتكارية من أجل إدارة فعالة لسير المحاكمات وحالات الاستئناف؛ فضلا عن إحالة

---

(١٢) كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الخطاب الموجه إلى الموظفين، ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

الهاربين رفيعي المستوى الستة المتبقين إلى الولاية القضائية للمحكمة الدولية دون تأخير. ورغم هذه الموجة المتزايدة دائماً في النشاط القضائي، فإنني ألاحظ مع ذلك أن بعض العوامل التي تؤثر في استراتيجية الإنجاز لا تزال خارج سيطرة المحكمة الدولية. ونتيجة لذلك، يظل التقدير الدقيق لاختتام عمل المحكمة الدولية عملاً أقرب إلى مهارة التوقع منه إلى الأساس العلمي.

٥٤ - وأشدد على أن المحكمة الدولية، كما يبين هذا التقرير، ما زالت ملتزمة تماماً بالقيام بكل ما في وسعها للوفاء بالتزاماتها بموجب استراتيجية الإنجاز مع مراعاة معايير أصول المحاكمات. وتشكل التدابير الملموسة التالية التي اتخذها قضاة المحكمة الدولية خلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير دليلاً حاسما على هذا الالتزام:

**تعزيز فعالية الإجراءات السابقة للمحاكمة**

- إحالة القضايا التمهيدية إلى الدائرة الابتدائية التي تنظر في المحاكمة في أقرب مرحلة ممكنة؛
- قيام قضاة ما قبل المحاكمة بتحديد مقبولية وقائع وأدلة وثائقية جرى البت فيها من واقع إجراءات أخرى أمام المحكمة الدولية؛
- وضع خطط عمل واضحة وجداول زمنية صارمة من جانب قضاة ما قبل المحاكمة في المرحلة التمهيدية وزيادة مشاركة قضاة ما قبل المحاكمة في رصد تنفيذ خطط العمل من خلال مؤتمرات القاعدة ٦٥ ثالثاً؛
- مشاركة قضاة ما قبل المحاكمة بشكل إيجابي في تركيز وتقليص مرافعة الادعاء بطلب التحديد الزمني الدقيق لاستراتيجية المحاكمة، والتبكير بالدفوع التمهيدية وبيانات الشهود التي سيجري استخدامها في المحاكمة؛
- استعراض قاضي هذه المرحلة التمهيدية جميع البيانات والمستندات التي سيقدمها الادعاء في المحكمة خلال المرحلة المذكورة لدعوة هيئة الادعاء حسب الحاجة إلى تخفيض عدد الشهود الذين توجه إليهم الدعوة، وتقليص الوقت اللازم للاستجواب الرئيسي، وتحديد عدد أماكن وقوع الجريمة الواردة في تهمة واحدة أو أكثر، وتشجيع الادعاء على التركيز على أقوى جوانب القضية، واتخاذ قرارات صعبة بشأن طول الإجراءات؛
- التزام قضاة ما قبل المحاكمة بشكل إيجابي بتيسير مرافعات الدفاع بالتماس تقديم المذكرة التمهيدية في وقت مبكر، وطلب إيضاحات بشأن جوانب مرافعة الادعاء

المطلوب تفنيدها، وطلب الكشف المبكر عن شهادة خبراء الدفاع خلال المرحلة التمهيدية؛

- زيادة استعمال قضاة ما قبل المحاكمة سلطة مجازاة الأطراف على عدم الامتثال لالتزامات الإفصاح عن المعلومات في حينه.

**إعادة تنظيم الدوائر وتعزيز فعالية سير المحاكمات**

- إعادة تنظيم عمل دوائر المحاكمة دون تأخير لضمان بقاء القضاة الثلاثة الدائمين في قضية ميلوسيفيتش مشاركين تماماً في العمل القضائي؛
- بدء المحاكمات الثلاث التي تشمل عدة متهمين وتتعلق بما مجموعه ٢١ متهماً؛
- استكمال إعادة تصميم قاعات المحكمة الدولية الثلاث للمحكمة الدولية مما يتيح حالياً محاكمة ستة متهمين في القاعة الأولى، وثلاثة في القاعة الثانية، وتسعة في القاعة الثالثة، وبهذا يتاح محاكمة ما مجموعه ١٨ متهماً في وقت واحد؛
- زيادة استعمال القضاة الابتدائيين بيانات الشهود التحريرية بدلاً من الاستماع إلى الأدلة عن طريق الاستجواب الرئيسي، وزيادة استعمال الإفادات لاستقاء وعرض الأدلة غير الجدلية، وممارسة مزيد من السيطرة على استجواب الأطراف للشهود.

**التعاون مع المحاكم المحلية**

- إحالة ستة متهمين من الرتب المتوسطة إلى المنخفضة للمحاكمة في البوسنة والهرسك واثنين للمحاكمة في كرواتيا؛
- مضاعفة التعاون مع الهيئات القضائية المحلية في يوغوسلافيا السابقة لتيسير إحالة القضايا.

٥٥ - في إطار التطلع إلى المستقبل، ستبذل المحكمة الدولية كل جهد لاستحداث أدوات إضافية لتحسين فعالية إجراءات المحاكمة والاستئناف التي تتخذها. وفي هذا الصدد، ستواصل المحكمة الدولية استعمال القواعد المعمول بها إلى أقصى حد. كما سترصد المحكمة عن كثب تنفيذ هذه القواعد بحيث يتم تعديلها عند الضرورة. وعلاوة على ذلك، سيواصل قضاة المحكمة الدولية مشاركتهم الفعالة في إدارة كل مراحل المحاكمات، بما في ذلك ما يتم من خلال إشراك كلا الطرفين في القضايا لتبسيط المحاكمات قدر الإمكان.

٥٦ - وستقوم المحكمة الدولية أيضاً بتكثيف تعاونها الجاري مع المحاكم الداخلية في يوغوسلافيا السابقة في إطار الجهد الذي تبذله لبناء قدرتها القضائية وضمان محاكمة عادلة للمتهمين. وستكون الإحالة الفعلية لعمل المحكمة الدولية التاريخي إلى الهيئات القضائية الوطنية في المنطقة، أي تقديم مرتكبي الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية إلى العدالة، عنصراً رئيسياً في تراثها. وهذه المحاكم هي التي ستواصل رسالة المجتمع الدولي المتمثلة في ضمان ألا يفلت من العقاب بموجب القانون الإنساني الدولي ارتكاب هذه الجرائم. ومن ثم، فإنني أهيب بالدول الأعضاء في مجلس الأمن أن تقدم كل مساعدة لتطوير سيادة القانون في المنطقة.

٥٧ - وكما سبقت الإشارة في تقريري السابق إلى مجلس الأمن، فقد دلل وجود المحكمة الدولية للعالم على أن المجتمع الدولي مكرس للقصاص لصالح من عانوا من جراء ارتكاب الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ونتيجة لذلك، وجهت المحكمة الدولية لوائح اتهام إلى ١٦١ شخصاً واختتمت الإجراءات بشأن ٩٤ متهماً. وعلاوة على ذلك، أنجزت دائرة استئناف المحكمة الدولية البت في ١٢ قضية وإجراء من قضايا وإجراءات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تشمل ١٦ شخصاً. وبالإضافة إلى ذلك، كانت المحكمة الدولية مصدر إلهام لإنشاء محاكم جنائية دولية أخرى لأغراض مقاضاة أشخاص مسؤولين عن انتهاكات للقانون الإنساني الدولي في أجزاء أخرى من العالم. وتستفيد هذه المحاكم حالياً من قضاء المحكمة الدولية وخبرتها. وينبغي ألا يفتر الدعم غير المسبوق الذي يقدمه المجتمع الدولي للعدالة الجنائية الدولية بحيث لا تقوض رسالتها التي تفيد بأن الإفلات من العقاب عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي أمر لن يمكن التهاون فيه. ومن الأهمية بمكان تقديم الهاربين رفيعي المستوى المتبقين إلى العدالة أمام المحكمة الدولية، خاصة ميلاديتش وكارادزيتش. وحينئذ فقط سيكون قد تحقق تماماً إعادة السلام والأمن في يوغوسلافيا السابقة.

## الضميمة الأولى

### ١ - الأشخاص الصادرة بحقهم أحكام بالإدانة أو البراءة عقب محاكمات جرت في الفترة بين ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (شخصان)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ المثول لأول مرة | الحكم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | إنفير حاجيحسنوفيتش | عميد قائد بجيش البوسنة والهرسك | ٩آب/أغسطس ٢٠٠١ | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ (إدانة) |
| | أمير كوبورا | قائد بجيش البوسنة والهرسك | ٩آب/أغسطس ٢٠٠١ | ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ (إدانة) |

* للاطلاع على بيانات الفترة حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، يرجى الرجوع إلى الضميمة الأولى للمرفق الأول للتقرير السابق، S/2005/781. ومنذ بداية عمل المحكمة وحتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦، بلغ مجموع الأشخاص الذين صدرت بحقهم أحكام بالإدانة ٣٩ شخصا ومجموع الأشخاص الذين حكم ببراءتهم ٦ أشخاص في ٢٥ محاكمة. ومن بين الـ ٤٢ حكما بالإدانة، أبطل ثلاثة في الاستئناف.

### ٢ - الأشخاص الذين اعترفوا بالجرم في الفترة بين ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (لا أحد)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ المثول لأول مرة | الحكم |
|---|---|---|---|---|
| لم يعترف أي متهم بالجرم خلال الفترة المشمولة بالتقرير. | | | | |

* للاطلاع على بيانات الفترة حتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦، يرجى الرجوع إلى الضميمة الأولى للمرفق الأول للتقرير السابق، S/2005/781. ومنذ بداية عمل المحكمة وحتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦، اعترف ١٩ شخصا بالجرم في ما مجموعه ١٥ قضية.

### ٣ - القضايا التي انتهت دون صدور أحكام في الفترة بين ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (شخص واحد)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ المثول لأول مرة | السبب |
|---|---|---|---|---|
| ١ | سلوفودان ميلوسيفيتش | رئيس جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية | ٣ تموز/يوليه ٢٠٠١ | وفاة المتهم |

## ٤ - الأشخاص الذين أدينوا بتهمة انتهاك حرمة المحكمة في الفترة بين ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (شخصان)

| القضية | الاسم | تاريخ المثول لأول مرة | الحكم |
|---|---|---|---|
| ١ | إيفيكا ماریاتشيتش | ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ (إدانة) |
| | ماركيتسا ريبيتش | ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ (إدانة) |

## الضميمة الثانية

### ١ - المحاكمات الجارية (١٢ متهما في ٥ قضايا)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ المثول لأول مرة | تعليقات |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ناصر أوريتش | قائد عسكري وقائد شرطة بجيش البوسنة والهرسك | ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ | ”سربيرينيتسا“<br>يتوقع صدور الحكم في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| ٢ | مومتشيلو كرايشنيك | رئيس الجمعية الوطنية لجمهورية صربسكا | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ | ”البوسنة والهرسك“<br>يتوقع صدور الحكم في تموز/يوليه ٢٠٠٦ |
| ٣ | ميلي مركشيتش | عقيد وضابط في القيادة، الجيش الشعبي اليوغوسلافي | ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢ | ”مستشفى فوكوفار“<br>بدأت المحاكمة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ |
| | ميروسلاف راديتش | نقيب بالجيش الشعبي اليوغوسلافي | ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢ | |
| | فيسيلين شليفاتشانين | رائد بالجيش الشعبي اليوغوسلافي | ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ | |
| ٤ | ميلان مارتيتش | رئيس ”جمهورية كرايينا الصربية“ | ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٢ | ”جمهورية كرايينا الصربية“<br>بدأت المحاكمة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥ | يادرانكو برليتش | رئيس ”جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية“ | ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ | ”جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية“<br>بدأت المحاكمة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| | برونو ستوبيتش | رئيس إدارة الدفاع، ”جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية“ | | |
| | سلوبودان براليك | مساعد وزير الدفاع، ”جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية“ | | |
| | ميليفوي بيتكوفيتش | قائد بمجلس الدفاع الكرواتي | | |
| | فالينتين تشوريتش | رئيس إدارة الشرطة العسكرية بمجلس الدفاع الكرواتي | | |
| | بيريسلاف بوشيتش | ضابط بقيادة الشرطة العسكرية بمجلس الدفاع الكرواتي | | |
| **مجموع الأشخاص: ١٢** | | | | |

تعبر جميع الأرقام عن الحالة في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦.

## ٢ - قضايا انتهاك حرمة المحكمة الجاري نظرها (٤ متهمين في ٣ قضايا)

| القضية | الاسم | تاريخ المثول أول مرة | تعليقات |
|---|---|---|---|
| ١ | ستيبان شيشيل دوماغوي مارغيتيتش | ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ | أحيلت إلى الدائرة الابتدائية |
| ٢ | جوزيب يوفيتش | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ | أحيلت إلى الدائرة الابتدائية |
| ٣ | ماريان كريجيتش | ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ | أحيلت إلى الدائرة الابتدائية |
| | **مجموع الأشخاص: ٤** | | |

تعبر جميع الأرقام عن الحالة في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦.

## الضميمة الثالثة

### ١ - الأشخاص الذين وصلوا إلى المحكمة بين ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (متهمان)

| | الاسم | اللقب السابق | مكان الجريمة | تاريخ الوصول | تاريخ المثول لأول مرة |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | أنتي غوتوفينا | قائدة منطقة سبليت العسكرية، الجيش الكرواتي | كرايينا كرواتيا | ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥ | ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٢ | ميلان لوكيتش | عضو الوحدة العسكرية للعمليات الخاصة الخاضعة لإدارة ضرب البوسنة (''الصقور البيض'') | فيشيغراد، البوسنة والهرسك | ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ | ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| | **مجموع الأشخاص الذين وصلوا أثناء الفترة المشمولة بالتقرير: ٢** | | | | |

### ٢ - باقي الهاربين (٧ متهمين)

| | الاسم | اللقب السابق | مكان الجريمة | تاريخ قرار الاتهام |
|---|---|---|---|---|
| ١ | رادوفان كاراجيتش | رئيس ''جمهورية صربسكا'' | البوسنة والهرسك | ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ |
| ٢ | راتكو ميلاديتش | قائد، الأركان العامة لجيش صرب البوسنة | البوسنة والهرسك | ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ |
| ٣ | دراغان زيليلوفيتش* | قائد ثان، بالشرطة العسكرية للقوات الصربية | فوتشا، البوسنة والهرسك | ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١ |
| ٤ | فلاديمير جورجيفيتش | مساعد وزير، وزارة الداخلية الصربية القوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية | كوسوفو | ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ |
| ٥ | غوران هاجيتش | رئيس، ''مقاطعة سلافونيا وبارانيا وسرميوم الغربية المتمتعة بالحكم الذاتي'' | كرواتيا | ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤ |
| ٦ | ستويان جوبليانين | رئيس أو قائد المركز الإقليمي لخدمات الأمن الخاضع لإدارة الصرب | كرايينا، كرواتيا | ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| ٧ | زدرافكو توليمير | قائد مساعد، جهاز الاستخبارات والأمن بالأركان العامة، لجيش صرب البوسنة | سربيرينيتسا وزيبا | ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| | **مجموع من تبقى من المشمولين بقرارات اتهام: ٧** | | | |

* متحفظ عليه في روسيا وينتظر نقله إلى المحكمة.

## الضميمة الرابعة

## المتهمون الذين ينتظرون المحاكمة حتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (٣٥ متهما في ١٦ قضية)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ المثول لأول مرة |
|---|---|---|---|
| ١ | باسكو ليوبيتشيتش | قائد كتيبة الشرطة العسكرية الرابعة، مجلس الدفاع الكرواتي | ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ |
| | دراغوليوب أويدانيتش* | رئيس أركان القوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية | ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ |
| | نيكولا شاينوفيتش* | نائب رئيس وزراء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٢ |
| | ميلان ميلوتينوفيتش* | رئيس جمهورية صربيا | ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ |
| ٢ | فلاديمير لازاريفيتش* | قائد، فرقة بريشتينا، القوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، كوسوفو | ٧ شباط / فبراير ٢٠٠٥ |
| | سريتين لوكيتش* | رئيس أركان، بوزارة الداخلية الصربية، القوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، كوسوفو | ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| | نيبويشا باڤكوفيتش* | فريق أول، قائد الجيش الثالث للقوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، كوسوفو | ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| ٣ | ڤويسلاڤ شيشيل | رئيس الحزب الراديكالي الصربي | ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣ |
| ٤ | فرانكو سيماتوفيتش* | قائد وحدة العمليات الخاصة، جهاز أمن الدولة ("DB")، جمهورية صربيا | ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ |
| | يوڤيتسا ستانيشيتش* | رئيس جهاز أمن الدولة ("DB")، جمهورية صربيا | ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ |
| ٥ | ميتار راشيفيتش | قائد حرس سجن كازنينو – بوبرافني دوم الخاضع لإدارة صربية، البوسنة والهرسك | ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣ |
| | ساڤو تودوفيتش | نائب قائد حرس سجن كازنينو – بوبرافني دوم الخاضع لإدارة صربية، البوسنة والهرسك | ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ |
| ٦ | فلاديمير كوفاتشفيتش* | قائد، بالجيش الشعبي اليوغوسلافي | ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ |
| ٧ | ليوبيشا بيارا | عقيد، رئيس جهاز الأمن، جيش صرب البوسنة | ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ |
| | دراغو نيكوليتش | رئيس جهاز الأمن، فرقة درينا، جيش صرب البوسنة | ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| | ليوبومير بوروفتشانين | نائب قائد لواء الشرطة الخاصة التابع لوزارة الداخلية، جمهورية صربسكا | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| | ڤيويادين بوبوفيتش | مقدم، مساعد قائد، فرقة درينا، جيش صرب البوسنة | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ المثول لأول مرة |
|---|---|---|---|
| | ڤينكو باندوريڤيتش | قائد، لواء زڤورنيك، جيش صرب البوسنة | ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| | ميلوراد تربيتش | نائب قائد، الكتيبة الثالثة، لواء زڤورنيك، جيش صرب البوسنة | ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| | ميلان غڤيرو* | قائد مساعد، جيش صرب البوسنة | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| | راديڤوي ميليتيتش* | رئيس العمليات، نائب رئيس الأركان، جيش صرب البوسنة | ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ٨ | إيڤان تشرماك* | مساعد وزير الدفاع، قائد الشرطة العسكرية، كرواتيا | ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤ |
| | ملادين ماركاتش* | قائد الشرطة الخاصة، كرواتيا | |
| ٩ | دراغومير ميلوشيڤيتش | نائب قائد، فرقة رومانيا، جيش صرب البوسنة | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ |
| ١٠ | راسيم ديليتش* | قائد بجيش البوسنة والهرسك | ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ١١ | مومتشيلو برشيتش* | رئيس الأركان العامة، القوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية | ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ١٢ | راموش هاراديناي* | قائد، بجيش تحرير كوسوفو | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| | إدريس بالاي | قائد، بجيش تحرير كوسوفو | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| | لاهي براهيماي | نائب قائد، بجيش تحرير كوسوفو | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ١٣ | ميتشو ستانيشيتش* | وزير الداخلية، جمهورية صربسكا | ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ١٤ | يوهان تارتشولوڤسكي | حارس شخصي للرئيس، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة | ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| | ليوبيي بوشكوفسكي | وزير الداخلية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة | ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ |
| ١٥ | أنيتي غوتوڤينا | قائدة منطقة سبليت العسكرية، الجيش الكرواتي | ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ١٦ | سريدوي لوكيتش* | الوحدة العسكرية للعمليات الخاصة الخاضعة لإدارة صرب البوسنة (''الصقور البيض'') | ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ |
| | ميلان لوكيتش | | ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| | **مجموع الأشخاص: ٣٥** | | |

* مفرج عنه مؤقتا. يبلغ مجموع عدد المتهمين المفرج عنهم مؤقتا والذين هم في انتظار المحاكمة ١٧ متهما.

## الضميمة الخامسة

### الطلبات المقدمة في إطار القاعدة ١١ مكررا ولم يبت فيها حتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (٨ متهمين في ٦ قضايا)

| | الاسم | اللقب السابق | تاريخ تقديم الطلب | الحالة |
|---|---|---|---|---|
| ١ | دراغان زيلينوفيتش* | نائب قائد الشرطة العسكرية، من قادة الجماعات شبه العسكرية، فوتشا، البوسنة والهرسك | ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | قُبل الطلب وفي انتظار الاستئناف |
| ٢ | ڤلادمير كوڤاتشڤيتش | قائد، بالجيش الشعبي اليوغوسلافي | ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ | في انتظار صدور القرار |
| ٣ | ساڤو تودوڤيتش | نائب قائد حرس سجن كازنينو – بوبرافني دوم في فوتشا، البوسنة والهرسك | ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | قُبل الطلب وفي انتظار الاستئناف |
| | ميتار راشيڤيتش | قائد حرس سجن كازنينو – بوبرافني دوم في فوتشا، البوسنة والهرسك | ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | قُبل الطلب وفي انتظار الاستئناف |
| ٤ | سريدوي لوكيتش* | عضو الوحدة الصربية شبه العسكرية، البوسنة والهرسك | ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | في انتظار صدور القرار |
| | ميلان لوكيتش | عضو الوحدة الصربية شبه العسكرية، البوسنة والهرسك | | |
| ٥ | باسكو ليوبيتشيتش | قائد بمجلس الدفاع الكرواتي | ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ | قُبل الطلب وفي انتظار الاستئناف |
| ٦ | ميلوراد تربيتش | نائب قائد، الكتيبة الثالثة، جيش صرب البوسنة | ٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ | في انتظار صدور القرار |
| | **مجموع الأشخاص:** ٨ | | | |

* هارب.

### ما تقرر قبوله من الطلبات المقدمة في إطار القاعدة ١١ مكررا حتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ (٨ متهمين في ٤ قضايا)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ تقديم الطلب | الحالة |
|---|---|---|---|---|
| ٧ | دوشان فوشتار | آمر وردية، في معتقل عمارسكا الذي كان يديره الصرب في البوسنة والهرسك | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | قُبل الطلب وفي انتظار الاستئناف |
| | مومتشيلو غروبان | آمر وردية، بمعتقل عمارسكا في البوسنة والهرسك | | |
| | دوشان كنيچيڤيتش | حارس بمعتقل عمارسكا في البوسنة والهرسك | | |
| | چيلكو مياكيتش | قائد ، بمعتقل عمارسكا في البوسنة والهرسك | | |

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ تقديم الطلب | الحالة |
|---|---|---|---|---|
| ٨ | رحيم أديمي<br>ميركو نوراتس | لواء، بمجلس الدفاع الكرواتي<br>قائد بمجلس الدفاع الكرواتي | ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | أحيلت القضية إلى كرواتيا في ١٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥<br>(لم يستأنف قرار الإحالة) |
| ٩ | رادوفان ستانكوڤيتش | الوحدة شبه العسكرية، القوات الصربية، فوتشا، البوسنة والهرسك | ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | أحيلت القضية إلى البوسنة والهرسك في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥<br>(جرى تأكيد قرار الإحالة عند البت في الاستئناف المتعلق به، وذلك في ١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥) |
| ١٠ | جويكو يانكوڤيتش | قائد الشرطة العسكرية، القوات الصربية، فوتشا، البوسنة والهرسك | ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ | أحيلت القضية إلى البوسنة والهرسك في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٥ (جرى تأكيد قرار الإحالة عند البت في الاستئناف المتعلق به، وذلك في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥) |

**مجموع الأشخاص:** ٨

## ما تقرر رفضه من الطلبات المقدمة في إطار القاعدة ١١ مكررا حتى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ (متهم واحد في قضية واحدة)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ تقديم الطلب | الحالة |
|---|---|---|---|---|
| ١١ | دراغومير ميلوشيڤيتش | كبير قادة، فيلق رومانيا، جيش صرب البوسنة | ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ | رفض طلب الإحالة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ |

**مجموع الأشخاص: ١**

## ما تم سحبه من الطلبات المقدمة في إطار القاعدة ١١ مكررا حتى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ (٤ متهمين في قضيتين)

| القضية | الاسم | اللقب السابق | تاريخ تقديم الطلب | الحالة |
|---|---|---|---|---|
| ١٢ | ميلي مركشيتش<br>ميلي راديتش<br>فيسيلين شليفانشانين | عقيد وضابط في القيادة، الجيش الشعبي اليوغوسلافي<br>نقيب بالجيش الشعبي اليوغوسلافي<br>رائد بالجيش الشعبي اليوغوسلافي | ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ | سحب مكتب المدعية العامة الطلب في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ |
| ١٣ | إفيتسا رايتش | قائد بمجلس الدفاع الكرواتي | ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ | قدم مكتب المدعية العامة إشعارا بسحب الطلب في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ بعد اعتراف المتهم بالجرم في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ |
| | **مجموع الأشخاص: ٤** | | | |

## الضميمة السادسة

# حالات الاستئناف التي تم البت فيها اعتبارا من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥[(١)]

(مع بيان تاريخ تقديم الاستئناف والقرار)

| | استئنافات تمهيدية | استئناف لأحكام | |
|---|---|---|---|
| **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | | **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | |
| ١ — يانكوفيتش IT-96-23/2-Ar65.1 | ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ | ١ — نيكوليتش IT-02-60/1-A | ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥-٨ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢ — ديليتش IT-04-83-Ar72 | ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥-٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ | ٢ — ستاكيتش IT-97-24-A | ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٣-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٣ — مياكيتش IT-02-65-AR65.2 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥-١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ | ٣ — مارتينوفيتش/ناليتيليتش IT-98-34-A | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣-٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٤ — باندوريفتيش AT-05-86-Ar73.1 | ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥-٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ | **المحكمة الجنائية الدولية لرواندا** | |
| ٥ — دراغو نيكوليتش IT-05-88-AR65.1 | ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥-٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ | أخرى | |
| ٦ — توليمير وآخرون IT-04-80-Ar73.1 | ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥-٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ | **المحكمة الجنائية الدولية لرواندا** | |
| ٧ — يوفيتش IT-95-14& 14/2AR72.2 | ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦-٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ | ١— باغيليشيما ICTR-95-1A-A | ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥-١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٨ — كريزيتش IT095-14-R77.4-Ar72.1 | ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦-٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ | ٢- كاموهاندا ICTR-99-54A-A | ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٦-٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ٩ — لاهي براهيماي IT-04-84-Ar65.2 | ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥-٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ | الإحالة | |
| ١٠ — هار ادينايي IT-04-84-Ar65.1 | ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥-١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ | **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | |
| ١١ — ميلوشيفيتش IT-02-54-Ar65.1 | ٣ آذار/مارس ٢٠٠٦-١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ | ١- راشيفيتش وتودوفيتش IT-97-25/1-Ar1 1bis.1 | ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥-٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ١٢ — ميلوشيفيتش IT-02-54Ar109bis.3 | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥-٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ | ٢- ميـاكيتش IT-02-65-Ar1 1bis.1 | ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٣ — ميلوشيفيتش IT-02-54-Misc.1 | ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦-١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ | إعادة النظر/انتهاك حرمة المحكمة | |
| ١٤ — ميلوتينوفيتش IT-05-87-Ar10bis.2 | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥-١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ | | |

| | | استئنافات تمهيدية | استئناف لأحكام |
|---|---|---|---|
| ١٥ – ميلوتينوفيتش | IT-05-87-Ar108bis.1 | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥–١٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ | |
| **المحكمة الجنائية الدولية لرواندا** | | | |
| ١ – نزيروريرا | ICTR-98-44-AR72 | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥–١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ | |
| ٢ – نزيروريرا | ICTR-98-44-AR72.6 | ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥–١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ | |
| ٣ – كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44-AR73.6 | ٧ آذار/مارس ٢٠٠٦–٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ | |

(١) مجموع عدد حالات الاستئناف التي تم البت فيها اعتبارا من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ = ٢٥

الاستئناف التمهيدي = ١٨ انتهاك حرمة المحكمة = صفر الإحالة = ٢

استئناف الأحكام = ٣ إعادة النظر = صفر حالات استئناف أخرى = ٢

## الضميمة السابعة

## حالات الاستئناف التي لا تزال قيد النظر اعتبارا من ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥[٢]

(مع بيان تاريخ التقديم)

| استئناف تمهيدي | | استئناف الأحكام | |
|---|---|---|---|
| **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | | **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | |
| ١- شيشيل | IT-03-67-Ar72.1 ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦ | ١- سميتش | IT-95-9-A ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ |
| ٢- بوروفتشانين | IT-05-88-Ar65.2 ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ | ٢- غاليتش | IT-98-29-A ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ |
| | | ٣- بردانين | IT-99-36-A ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ |
| **المحكمة الجنائية الدولية لرواندا** | | ٤- بلاغويفيتش/يوكيتش | IT-02-60-A ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ |
| ١- كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44-AR73 ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ | ٥- ستروغار | IT-01-42-A ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ٢- كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44-AR73.7 ٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ | ٦- هاليلوفيتش | IT-01-48-A ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٣- سيرومبا | ICTR-2001-66-AR ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ | ٧- ليماي | IT-03-66-A ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤- موفوني | ICTR-00-55A-AR73(C) | ٨- برالو | IT-95-17-A ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| | | ٩- حاجيحسنوفيتش/كوبور | IT-01-47-A ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| **انتهاك حرمة المحكمة** | | | |
| **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | | **المحكمة الجنائية الدولية لرواندا** | |
| ١- ماريانتشيتش و ريبيتش | IT-95-14-R77.2-A ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ | ١- ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ |
| | | ٢- نتاجيرورا وآخرون | ICTR-99-46-A ٤ آذار/مارس ٢٠٠٤ |
| | | ٣- غاكومبيتس | ICTR-01-64-A ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤ |
| | | ٤- ندندباهيزي | ICTR-01-71-A ١٣ أب/أغسطس ٢٠٠٤ |
| | | ٥- موهيمانا | ICTR-95-1B-A ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| | | ٦- سيمبا | ICTR-01-76-A ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| **حالات استئناف أخرى** | | **الإحالة** | |
| | | ١- ليوبيتشيتش | IT-00-41-Ar11bis.1 ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| | | لإعادة النظر | |
| | | **المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة** | |
| | | ١- بلاسكيتش | IT-95-14-R ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ |
| | | ٢- زيغيتش | IT-98-30/1-R ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| | | ٣- راديتش | IT-98-30/1-R.1 ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| | | **المحكمة الجنائية الدولية لرواندا** | |
| | | ١- نييتغيكا | ICTR-96-14-R ٢٧ تشرين الثاني/ |

| استئناف تمهيدي | استئناف الأحكام | | |
|---|---|---|---|
| | ٢- روتاغاندا | ICTR-96-3-R | كتوبر ٢٠٠٤<br>١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |

(٢) مجموع عدد حالات الاستئناف التي لا تزال قيد النظر = ٢٨

| | | |
|---|---|---|
| الاستئناف التمهيدي = ٦ | انتهاك حرمة المحكمة = ١ | الإحالة = ١ |
| استئناف الأحكام = ١٥ | إعادة النظر = ٥ | طعون أخرى = صفر |

## الضميمة الثامنة

## الطلبات التي تم البت فيها اعتبارا من ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥

(مع بيان تاريخ التقديم)

### المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١- | ليوبيتشيتش | IT-00-41-Ar11bis.1 | ٩ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٢- | ليوبيتشيتش | IT-00-41-Ar11bis.1 | ٩ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٣- | راديتش | IT-98-30/1-R.1 | ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٤ - | سيميتش | IT-95-9-A | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| .٥ | سيميتش | IT-95-9-A | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٦ - | راديتش | IT-98-30/1-R.1 | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٧ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| .٨ | برالو | IT-95-17-A | ٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٩ - | برالو | IT-95-17-A | ٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| .١٠ | ليماي وآخرون | IT-03-66-A | ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١١ - | ليماي وآخرون | IT-03-66-A | ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| .١٢ | ليماي وآخرون | IT-03-66-A | ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٣ - | بلاغويڤيتش ويوكيتش | IT-02-60-A | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٤ - | مارتينوڤيتش ونالبتيليتش | IT-98-34-A | ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٥ - | مارياتشيتش وريبيتش | IT-95-14-R77.2-A | ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٦ - | مارياتشيتش وريبيتش | IT-95-14-R77.2-A | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٧ - | ليماي وآخرون | IT-03-66-A | ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٨ - | هاليلوڤيتش | IT-01-48-A | ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ١٩ - | ستاكيتش | IT-97-24-A | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢٠ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢١ - | بلاغويڤيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢٢ - | هارادينياي | IT-04-84-Ar65.1 | ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢٣ - | بلاغويڤيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢٤ - | براهيماي | IT-04-84-Ar65.2 | ٣ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢٥ - | بريانين | IT-99-36-A | ٣ آذار/مارس ٢٠٠٥ |
| ٢٦ - | سيميتش | IT-95-9-A | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٧ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٢٨ - | غاليتش | IT-98-29-A | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٩ - | ليماي وآخرون | IT-03-66-A | ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٠ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣١ - | بلاغويفيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٢ - | بريانين | IT-99-36-A | ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٣ - | غاليتش | IT-98-29-A | ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٤ - | سيميتش | IT-95-9-A | ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٥ - | هاليلوفيتش | IT-01-48-A | ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٦ - | برالو | IT-95-17-A | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٧ - | برالو | IT-95-17-A | ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٣٨ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣٩ - | ناليتيليتش و مارتينوفيتش | IT-98-34-A | ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٤٠ - | ستاكيتش | IT-97-24-A | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤١ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤٢ - | بلاغويفيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤٣ - | بلاغويفيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤٤ - | بلاغويفيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤٥ - | ماریاتشيتش و ريبيتش | IT-95-14-R77.2-A | ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤٦ - | ستروغار | IT-01-42-A | ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٤٧ - | ميلوتينوفيتش وآخرون | IT-05-87-108bis.1 & 108bis.2 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٨ - | ستروغار | IT-01-42-A | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٩ - | هارادیناي | IT-04-84-Ar65.1 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥٠ - | ستروغار | IT-01-42-A | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥١ - | بلاغويفيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥٢ - | بريانين | IT-99-36-A | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥٣ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥٤ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥٥ - | بلاسكيتش | IT-95-14-R | ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٥٦ - | بلاغويفيتش و يوكيتش | IT-02-60-A | ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |

## المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١ - | موقوني | ICTR-00-55A-AR73(C) | ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٢ - | سيمبا | ICTR-01-76-A | ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٣ - | ندندباهيزي | ICTR-01-71-A | ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٤ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٥ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٥ - | سيرومبا | ICTR-01-66-Ar | ٢ أيار/مايو ٢٠٠٦ |
| ٦ - | روتاغاندا | ICTR-96-3-R | ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ٧ - | موهيمانا | ICTR-95-1B-A | ٢٦يسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ٨ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ٩ - | سيمبا | ICTR-01-76-A | ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٠ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١١ - | كاموهاندا | ICTR-99-54A-A | ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٢ - | كاموهاندا | ICTR-99-54A-A | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٣ - | ندندباهيزي | ICTR-01-71-A | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٤ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٥ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ |
| ١٦ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ١٧ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ١٨ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ١٩ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٩ آذار/مارس ٢٠٠٦ |
| ٢٠ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢١ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٢ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٣ - | موهيمانا | ICTR-95-1B-A | ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٤ - | غاكومبيتسي | ICTR-01-64-A | ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٥ - | نتاجيرورا وآخرون | ICTR-99-46-A | ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٦ - | نتاجيرورا وآخرون | ICTR-99-46-A | ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٧ - | موهيمانا | ICTR-95-1B-A | ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ |
| ٢٨ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٢٩ - | نتاجيرورا وآخرون | ICTR-99-46-A | ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣٠ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣١ - | سيمبا | ICTR-01-76-A | ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣٢ - | سيمبا | ICTR-01-76-A | ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣٣ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣٤ - | ندندباهيزي | ICTR-01-71-A | ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ |
| ٣٥ - | غاكومبيتسي | ICTR-01-64-A | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٣٦ - | سيمبا | ICTR-01-76-A | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٣٧ - | سيمبا | ICTR-01-76-A | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٣٨ - | كاريميرا وآخرون | ICTR-98-44 | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٣٩ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٠ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤١ - | غاكومبيتسي | ICTR-01-64-A | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٢ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٣ - | نتاجيرورا وآخرون | ICTR-99-46-A | ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٤ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٥ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٦ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |
| ٤٧ - | ناهيمانا وآخرون | ICTR-99-52-A | ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ |

# المرفق الثاني

## تقييم مقدم إلى مجلس الأمن من كارلا ديل بونتي، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، عملا بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤

### مقدمة

١ - يأتي هذا التقرير استكمالا للتقييم الذي قُدم في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ويعرض تفاصيل التقدم المتواصل الذي تحرزه المحكمة في تنفيذ استراتيجيتها المتعلقة بالإنجاز. ويورد التقرير بإيجاز التدابير التي اتُخذت مؤخرا، ويبيِّن الخطوات التي لم تُتخذ بعد. ولن يكون للوفاة المبكرة لسلوبودان ميلوسيفيتش، التي وقعت في وقت كانت فيه محاكمته قد شارفت على الانتهاء، إلا أثر محدود على حجم العمل الإجمالي للمحكمة، ولكن الأدلة التي قُدمت في تلك القضية ستكون مفيدة للغاية في قضايا أخرى.

٢ - وقد أبدى مجلس الأمن رغبته في ألا يحاكم في لاهاي إلا أكبر القادة. وهو ما يتم حاليا، حيث أن المشمولين بجميع المحاكمات المتبقية هم من كبار الشخصيات الذين كانوا يتقلدون مناصب عليا في القيادة والسلطة. وسوف تجري ست محاكمات في وقت واحد، ولكن برغم وجود ٧ متهمين يمثلون أمام الدوائر الابتدائية و ٣٥ متهما ينتظرون المحاكمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، فمن المتوقع أن يمثل للمحاكمة في وقت واحد في نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ عدد يصل إلى ٢٥ متهما، إضافة إلى ١٠ متهمين فقط سيكونون في انتظار المحاكمة.

٣ - وترى المدعية العامة أن استراتيجية الإنجاز تتألف من ثلاثة عناصر، يرمي كل منها إلى ضمان إتمام النظر في القضايا المتبقية بنزاهة وكفاءة. وأول هذه العناصر هو الجمع بين أكبر عدد ممكن من المتهمين بحيث يحاكمون معا بالشكل المناسب أمام نفس الدائرة. وقد أُعيد تشكيل قاعات المحكمة الثلاث في الأشهر الماضية وزيدت سعتها لتستوعب ثلاثة وستة وتسعة متهمين. وبدأت أولى المحاكمات المتعددة المتهمين في نيسان/أبريل، وتشمل ستة من كبار زعماء وقادة كرواتيي البوسنة. ومن المقرر أن تبدأ محاكمة ثانية من هذا القبيل، تشمل تسعة متهمين بارتكاب جرائم في سريبرينيتسا، في تموز/يوليه. ومن المزمع أن تبدأ هذا الصيف محاكمة ثالثة، تشمل ست شخصيات قيادية سياسية وعسكرية صربية صدرت بحقها قرارات اتهام بارتكاب جرائم في كوسوفو. وقد قوبلت بالرفض، مع الأسف، محاولة للجمع بين ثلاث قضايا أخرى. ولهذا يُنظر حاليا في واحدة من هذه القضايا المترابطة ضد متهم

وحيد، وسيبدأ النظر في قضية أخرى في خريف هذا العام. والمجال محدود جدا، إن وُجد، للجمع بين أي من القضايا المتبقية خلال هذه المرحلة الأولى لاستراتيجية الإنجاز.

٤ - ولا تزال الحاجة قائمة، بطبيعة الحال، للقبض على الهاربين الباقين الستة. ولن يقلص وصولهم حجم العمل الواقع على المحكمة، وإن أدى وصولهم المبكر إلى التقليل إلى حد كبير من أثر حجم العمل ذي الصلة على الجدول الزمني للمحكمة. وإذا تمت عمليات القبض بسرعة، تظل الفرص سانحة لضم متهمين آخرين ينتظرون المحاكمة إلى المتهمين الجدد. ولكن هذه الفرص قد تتضاءل مع بدء كل محاكمة جديدة.

٥ - وقد تمثلت المرحلة الثانية لاستراتيجية الإنجاز في إحالة أكبر عدد ممكن من القضايا إلى المحاكم الوطنية. وقد قُدمت إلى المحكمة طلبات إحالة في ١٣ قضية. وترى المدعية العامة أنه قد جرى إلى أقصى حد ممكن تنفيذ هذه المرحلة الثانية لاستراتيجية الإنجاز، ولا يوجد مجال يُذكر لإرسال قضايا أخرى إلى يوغوسلافيا السابقة لمقاضاة المتهمين فيها.

٦ - وتتمثل المرحلة الثالثة والأخيرة من الاستراتيجية في اتخاذ جميع الخطوات المتبقية الممكنة لضمان أداء المحاكمة عملها على أكفأ وجه ممكن دون اختصار الطرق التي من شأنها المساس بنزاهة المحاكمات، أو اختزال الإجراءات بشكل يعرِّض للخطر المقاضاة في جرائم من قبيل الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وتلك مسؤولية جسيمة بحكم طبيعتها. وترى المدعية العامة أنه لا يمكن مواصلة تقليص لوائح الاتهام المتبقية دون أن ينال ذلك من إمكانية الاختتام الناجح لإجراءات المقاضاة المتعلقة بها. وهي ترى أن قرار عدم المضي في الإجراءات فيما يتعلق بأي تهمة تضمها لائحة اتهام مؤكد يندرج في نطاق سلطتها الخالصة، ولكنها لا ترى، من منطلق الحرص الشديد على مصلحة المجني عليهم، أن تقليص نطاق لائحة اتهام ما لمجرد عدم توافر الوقت الكافي، دون وجود سبب ذي صلة بوجاهة الدعوى أو توافر الأدلة، يشكل أداء مناسبا لسلطتها التقديرية.

٧ - ومع ذلك، تعتقد المدعية العامة أنه لا يزال هناك، حتى في هذه المرحلة من وجود المحكمة، مجال لصقل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات لتحسين الإجراءات التمهيدية والتعجيل بعرض الأدلة أثناء المحاكمة. وقد يكون من الممكن إدخال إصلاحات دون تغيير القواعد رسميا، وترحب المدعية العامة في هذا الصدد بتقرير الفريق العامل المعني بالتعجيل بسير المحاكمات الذي يقترح إدخال عدد من التحسينات على الممارسة المتبعة حاليا. ومع ذلك، قد تؤدي إعادة صياغة بعض الصلاحيات القضائية القائمة على نحو يتيح تحديد وحل المسائل غير المتنازع عليها في مرحلة مبكرة إلى استخدام وقت المحكمة القيِّم بصورة أفضل. وفيما يظل تعديل القواعد بطبيعة الحال من اختصاص القضاة، إلا أن المدعية العامة لا تزال

ملتزمة بتقديم مقترحات لوضع قائمة بما يمكن أن يشكل المجموعة النهائية والجوهرية من التعديلات في قواعد المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا.

٨ - هذه هي أهم المسائل المتعلقة باستراتيجية الإنجاز في الوقت الراهن. وترى المدعية العامة أنه إذا ما اطُّرد النشاط في جميع المراحل الثلاث للاستراتيجية المذكورة، وهي الجمع بين المتهمين، وإحالة القضايا، وصقل الإجراءات، ثم جرى القبض على الهاربين الباقين سريعا ومن ثم سرعة تسليمهم إلى المحكمة في لاهاي، سيكون بوسع المحكمة إنجاز برنامج محاكماتها في غضون ١٨ شهرا من الموعد المحدد وهو نهاية عام ٢٠٠٨، على أن تبدأ آخر المحاكمات في عام ٢٠٠٩.

## التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية الإنجاز

### القبض على المتهمين الهاربين

٩ - جرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير تسليم متهم واحد، هو ميلان لوكيتش، وإيداعه رهن التحفظ في المحكمة. وقد صدر بحقه قرار الاتهام في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ ووُجهت إليه سبع تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وخمس تهم بانتهاك قوانين وأعراف الحرب. وهي جرائم ارتُكبت ضد سكان فيسيغراد المسلمين، في شرق البوسنة والهرسك. وقد أُلقي القبض عليه بالأرجنتين في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥ ونُقل إلى لاهاي في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٦. وقدمت المدعية العامة في ١ شباط/فبراير طلبا بإحالة قضيته إلى البوسنة والهرسك.

١٠ - وألقت السلطات الروسية القبض على دراغان زيلينوفيتش في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥. واتفق مسجل المحكمة والسلطات الروسية على ترتيبات لنقله إلى لاهاي في وقت مبكر من هذا العام. وبعد وفاة ميلوسيفيتش، ألغت السلطات الروسية هذه الترتيبات من جانب واحد، وفي ٧ أيار/مايو ٢٠٠٦، علم مكتب المدعية العامة من خلال وسائط الإعلام أن زيلينوفيتش قد أُطلق سراحه في ظروف غامضة. وقد بادر كل من المدعية العامة على الفور، والمسجل، إلى طلب إيضاحات بهذا الشأن من السفارة الروسية في لاهاي. لكن الاتحاد الروسي لم يقدم أي إيضاحات إلى المحكمة. وفي ١٠ أيار/مايو، أبلغ وزير خارجية البوسنة والهرسك مكتب المدعية العامة باعتزام الاتحاد الروسي إبعاد هذا الهارب أو تسليمه إلى البوسنة والهرسك، حيث يمكن نقله منها إلى لاهاي. ولا يمكن تفسير ذلك إلا على أنه تجاهل من جانب الاتحاد الروسي لالتزامه الدولي بإلقاء القبض على المتهم ونقله ”دون تأخير لا موجب له“، وفقا للأحكام ذات الصلة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ولعدة قرارات اتخذها مجلس الأمن بموجب الفصل السابع. ويُذكر أن

لائحة اتهام زيلينوفيتش تضم سبع تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وسبع تهم بارتكاب انتهاكات لقوانين أو أعراف الحرب. كما أنه متهم، على وجه الخصوص، باغتصاب نساء مسلمات مرات عديدة في فوتشا، بالجزء الشرقي من البوسنة والهرسك. وقد قُدم طلب في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ لنقله إلى البوسنة والهرسك وفقا للقاعدة ١١ مكررا.

١١ - ولا يزال ستة أشخاص من الذين أصدرت المحكمة قرارات اتهام بحقهم مطلقي السراح. ومما يؤسف له أن هؤلاء الستة يضمون فيما بينهم أهم المتهمين، بمن فيهم المتهمان اللذان ذكرا في عدة قرارات لمجلس الأمن، وهما رادوفان كاراديتش وراتكو ميلاديتش. وكلاهما متهم بأفظع جريمة، وهي جريمة الإبادة الجماعية. ولا تزال المدعية العامة ملتزمة بذل قصاراها لتحديد مكان هؤلاء الستة والقبض عليهم. وقد واصلت مبادراتها لتحسين الأنشطة التي تقوم بها مختلف السلطات الوطنية والهيئات الدولية من أجل تحديد أماكن تواجدهم وإلقاء القبض عليهم. وسافرت المدعية العامة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عدة مرات إلى بلغراد وسراييفو لمناقشة المسائل المتصلة بالهاربين مع أرفع المسؤولين، بمن فيهم رئيس صربيا ورئيس وزرائها، ورئيس وزراء جمهورية صربسكا داخل البوسنة والهرسك، فضلا عن الممثل السامي في البوسنة والهرسك، وقادة منظمة حلف شمال الأطلسي والقوة الأوروبية (يوفور) وعدد آخر من كبار المسؤولين. وبعد أن طلبت المفوضية الأوروبية من المدعية العامة أن تقيِّم مستوى تعاون صربيا والجبل الأسود مع المحكمة، أجرت المدعية العامة هذا التقييم ثلاث مرات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. واجتمعت المدعية العامة أيضا مرتين إلى مفوض الاتحاد الأوروبي المعني بتوسيع الاتحاد كما يواصل مكتبها اتصالاته الوثيقة بمؤسسات الاتحاد الأوروبي، التي ما برحت تبدي اهتمامها العميق بعمل المحكمة ودعمها المتواصل له.

**إحالة القضايا**

١٢ - اتخذ مكتب المدعية العامة، على مدى السنتين الماضيتين، عدة مبادرات للتحضير لإحالة القضايا الصادر فيها قرارات اتهام إلى المحاكم الوطنية للبوسنة والهرسك، وكرواتيا، وصربيا والجبل الأسود. على أن نقل الجناة من الرتب المتوسطة والدنيا، الذي يشكل عنصرا رئيسيا لاستراتيجية الإنجاز، لا يلقى تفهما أو قبولا واسعا من جانب دوائر المجني عليهم، ولا سيما في البوسنة والهرسك. وقد تلقت المدعية العامة عدة رسائل من جماعات هامة من المجني عليهم وأُسر الضحايا تحثها على عدم إحالة القضايا إلى محكمة الدولة في سراييفو. وأعربت تلك الدوائر عن تشكك عميق إزاء المحكمة. وواضح أن المجلس هو الذي له أن يقرر ما إذا كان يتعين تعديل هذا البُعد من أبعاد استراتيجية الإنجاز.

١٣ - ووفقا لقراري مجلس الأمن ١٥٠٣ و ١٥٣٤ اللذين ينصان على ألا يُحاكم في لاهاي إلا أكبر القادة المسؤولين عن أكثر الجرائم جسامة، قدمت المدعية العامة ١٣ طلبا في الفترة بين ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ و ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ تشمل ٢١ متهما من الرتب المتوسطة والدنيا، لإحالة قضايا صدرت فيها لوائح اتهام، وفقا للقاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وجرى حتى تاريخه إحالة قضية واحدة تشمل متهمين، هما رحيم إديمي وميركو نوراتس، إلى كرواتيا، كما أحيلت إلى البوسنة والهرسك ٣ قضايا تشمل جميعها ٦ متهمين، هم رادوفان ستانكوفيتش، وغويكو يانكوفيتش، وزيليكو مياكيتش، ومومتشيلو غروبان، ودوشان فوستار، ودوشكو كنيزيفيتش. وسحب الادعاء طلبا واحدا يشمل ثلاثة متهمين، بينما رفضت الدوائر طلبا آخر يشمل متهما واحدا. وفي قضية أخرى، اعترف المتهم، إيفيتسا رايتش، بالجرم في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وحكم عليه بالسجن ١٢ سنة في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦. كما اعترف بالجرم في ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ متهم آخر، هو ميروسلاف برالو الذي كان مقررا نقله إلى البوسنة والهرسك وفقا للقاعدة ١١ مكررا، وقد حكم عليه بالسجن ٢٠ عاما في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. أما الطلبات الستة المتبقية فهي الآن في مرحل مختلفة من الإجراءات.

١٤ - وحتى بعد إحالة هذه القضايا الصادر فيها لوائح اتهام إلى الهيئات القضائية الوطنية، فإن مكتب المدعية العامة لا يكون قد أدى بالكامل جميع التزاماته حيالها. وبموجب القاعدة الواجبة التطبيق، يجوز للمدعية العامة متابعة الإجراءات المتخذة في المحاكم الوطنية، وقد وافقت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على أن تقوم برصد هذه المحاكمات نيابة عن المدعية العامة أيضا. كما أمرت دوائر المحكمة المدعية العامة بتقديم تقارير على فترات منتظمة عن سير الدعاوى. ولا زال بوسع المحكمة، بموجب القاعدة ١١ مكررا، إلغاء إحالة قضية معينة، إذا ارتأت أنه لا تجري محاكمة عادلة. ولكن لم يُبلغ حتى الآن عن أي مشكلة خطيرة في هذا الخصوص.

١٥ - وإضافة إلى إحالة هذه القضايا التي صدرت فيها لوائح اتهام بموجب القاعدة ١١ مكررا، شرع مكتب المدعية العامة أيضا في تسليم القضايا التي لم تصدر فيها قرارات اتهام، بمعنى أنها مواد قيد التحقيق، إلى المدعين العامين الوطنيين ليقوموا باستعراضها ومواصلة التحقيقات بشأنها. وقد بدأ التعاون لهذا الغرض مع السلطات المعنية في البوسنة والهرسك وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا. وعلى سبيل المثال، سيقدم مكتب المدعية العامة إلى المدعي العام في البوسنة والهرسك أكثر من اثنتي عشرة قضية من هذه القضايا التي لم تصدر فيها لوائح اتهام وهي تتعلق بنحو ٤٠ مشتبها فيهم.

١٦ - وقام مكتب المدعية العامة بأنشطة عديدة لضمان تحويل هذه الدعاوى بصورة سلسة. وعُقدت اجتماعات مع المدعين العامين لصربيا، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا، ومع وزير العدل في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. كما شارك مسؤولو المكتب في عدة اجتماعات رتبت لعقدها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتعزيز التعاون الإقليمي في المسائل القضائية. وقد أُحرز تقدم في هذا الشأن، ولكن لا تزال هناك عقبات خطيرة يلزم تذليلها. ومن هذه العقبات التي تحتاج إلى معالجة عاجلة عدم إجازة القوانين الوطنية الحالية تسليم المواطنين أو نقل الدعاوى في حالة القضايا التي تزيد فيها مدد الأحكام عن ١٠ سنوات.

**التدابير المتخذة لتحسين كفاءة النظر في القضايا**

١٧ - ينشط مكتب المدعية العامة من أجل الجمع بين القضايا المتماثلة الجرائم. وستؤدي المحاكمات التي تضم عدة متهمين إلى تحقيق قدر من الكفاءة والوفورات بفضل الجمع بين محاكمات متعددة في محاكمة واحدة، مما يوفر كثير من وقت ومساحة قاعات المحكمة. فعلى وجه الخصوص، لن يلزم إثبات وقوع الجريمة بشكل متكرر، ولهذا يمكن سماع الأقوال وعرض الأدلة مرة واحدة وليس في محاكمات متعددة. وقد قُدم في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ طلب يتصل بسبعة متهمين صدرت بحقهم لوائح اتهام بشأن جرائم ارتُكبت في كوسوفو. وقررت دوائر المحكمة الموافقة على الطلب في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وقُدم طلب ثان في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ للجمع بين قضايا تسعة أشخاص متهمين بجريمة الإبادة الجماعية التي وقعت في سريبرينيتسا. وقررت الدوائر الموافقة على الطلب في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ومن المقرر بدء المحاكمتين قبيل منتصف عام ٢٠٠٦.

١٨ - ومع ذلك، فكما أبلغتُ المجلس في كانون الأول/ديسمبر، لا يزال هناك متهم واحد هارب في كل من القضيتين، وهما فلاستيمير ديورديفيك في قضية كوسوفو، وزدرافكو توليمير في قضية سريبرينيتسا. وسيتعين محاكمة هذين المتهمين كل على حدة، رغم أن الجريمة المنسوبة إليهما هي نفسها المنسوبة إلى المتهمين الآخرين معهم، إذا لم يسلما في لاهاي خلال الأسابيع المقبلة، مما سيؤدي إلى إهدار قدر كبير من الكفاءة من حيث الاقتصاد في وقت المحكمة ونفقات سفر الشهود وتكرار المحاكمات، وغير ذلك.

١٩ - وقد سبق أن طُبقت سياسة المدعية العامة القاضية بالجمع بين المتهمين في محاكمة واحدة، وذلك في قضية برليتش وآخرين، التي تضم الستة متهمين. وبدأت تلك المحاكمة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٢٠ - ورحبت المدعية العامة بتقرير الفريق العامل المعني بالتعجيل بسير المحاكمات وباقتراحاته الداعية إلى إدخال تغييرات على بعض جوانب ممارسة المحكمة المتبعة في إدارة

القضايا. وفضلا عن ذلك، ستواصل المدعية العامة التطرق إلى تدابير أخرى قد تُتخذ في المستقبل، منها إبقاء القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات قيد الاستعراض المتواصل، ولا سيما من حيث صلتها بالمرحلة التمهيدية للدعوى وبالمرافعة في قاعة المحكمة.

### التدابير المتخذة لتحسين إدارة مكتب المدعية العامة وفعاليته

٢١ - تعكس إدارة المكتب إلى حد بعيد التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية الإنجاز. وسيكون عام ٢٠٠٦ أوفر الفترات نشاطا في تاريخ المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة حيث ستبدأ محاكمات يمثل في كل منها عدة متهمين. وقد أجريت تخفيضات كبيرة في ملأ الموظفين العاملين في مكتب المدعية العامة، عقب تنفيذ المرحلة الأولى من استراتيجية الإنجاز، وتم تخفيض عدد الوظائف في شعبة التحقيقات بمقدار ٧٩ وظيفة أو بنسبة ٣٧ في المائة. علاوة على ذلك، تم في سياق ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ اقتراح وإقرار نقل ١٥ وظيفة من شعبة التحقيقات إلى شعبة الإدعاء وقسم الاستئناف. ويتوخى هذا الإجراء مواجهة الزيادة التي طرأت على أنشطة المحاكمات نتيجة إجراء محاكمات تضم فيها عدة متهمين، فضلا عن تزايد عبء العمل في مجال الاستئناف على النحو الذي توخته استراتيجية الإنجاز، وتتوقع الميزانية أيضا انخفاض تكاليف البنود غير المتعلقة بالوظائف، كالسفر والمساعدة المؤقتة العامة، وذلك بفضل الجهود التي بذلت لتبسيط العمليات التي تضطلع بتنفيذها. وتبلغ ميزانية مكتب المدعية العامة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ما مقداره ٧٢ مليون دولار، مما يعكس انخفاضا إجماليا صافيا في النفقات المتعلقة بالوظائف والنفقات غير المتعلقة بالوظائف يزيد على ١١ مليون دولار، أو ما يعادل ١٣,٧ في المائة، مقارنة بميزانية المكتب لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

## العوامل الخارجية التي تؤثر على تنفيذ استراتيجية الإنجاز

### القبض على المتهمين الهاربين

٢٢ - ما زال عدم اعتقال وتسليم جميع الأشخاص الصادرة بشأنهم قرارات اتهام من المحكمة يمثل العامل الرئيسي الذي يعوق تنفيذ استراتيجية الإنجاز. ولا يزال ستة منهم مطلقي السراح وخلال الفترة المشمولة بالتقرير لم يتم القبض على أي من هؤلاء الهاربين.

٢٣ - ولا يملك مكتب المدعية العامة السلطة أو الموارد اللازمة للقيام من تلقاء نفسه بعمليات جمع معلومات استخباراتية أو عمليات اعتقال. وتقع المسؤولية الأولى عن تحديد أماكن وجود الهاربين الباقين وإلقاء القبض عليهم على عاتق حكومتي صربيا والجبل الأسود وسلطات جمهورية صربسكا داخل البوسنة والهرسك. وفي الأشهر الماضية، عززت المدعية

العامة ومكتبها علاقاتهما الثنائية مع السلطات ذات الصلة في صربيا والجبل الأسود، وفي البوسنة والهرسك، ومع قوة حفظ السلام التابعة للاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال الأطلسي. وفيما يتعلق بهاتين المؤسستين، عولجت بعض المشاكل التي سلط عليها الضوء في التقييم الأخير ولكن لا تزال تنشأ أحيانا مشاكل في مجال الاتصالات.

٢٤ - وقد اختفت على ما يبدو آثار رادوفان كارادريتش، رئيس جمهورية صربسكا السابق. فلم ترد، منذ ما يزيد عن عام، أي معلومات موثوقة عن مكان وجوده السابق أو الحالي. وتتردد شائعات عن احتمال إخفائه داخل أديرة في صربيا أو الجبل الأسود أو جمهورية صربسكا داخل البوسنة والهرسك، بل وربما يكون قد اختفى في بلدان أخرى. غير أن هذه الافتراضات لا تستند إلى الأدلة في حوزة المدعية العامة. وما يثير القلق هو أنه لا سلطات جمهورية صربسكا ولا الحكومة الصربية تنشط لمحاولة معرفة مكان كارادزيتش. أما الشبكة التي تتولى حماية كارادزيتش فتقع في كل من جمهورية صربسكا وصربيا والجبل الأسود فيما تتخذ لجنة الدفاع عن كارادزيتش مقرها في بلغراد، بل أن كتبه ستنشر في صربيا. ويعيش بعض أفراد أسرته في الجبل الأسود، وبإمكانه الاعتماد على دعم كبار مسؤولي الكنيسة في الجبل الأسود.

٢٥ - وفيما يتعلق راتكو ميلاديتش، القائد السابق لجيش صرب البوسنة، فقد اعترفت السلطات الصربية بأن جيش صربيا والجبل الأسود خبأه على الأقل حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٢. ويعرف مكتب المدعية العامة أنه كان لا يزال يتلقى دعما لوجستيا من الجيش في عام ٢٠٠٣. بل أن هناك مؤشرات تفيد بأن هذا الدعم ظل يقدم له سرا حتى عام ٢٠٠٥. وليس ثمة ما يؤكد أن هذا الدعم قد توقف. وقد اجتمعت المدعية العامة برئيس الوزراء، كوستونيتشا في بلغراد، في ٦ شباط/فبراير وفي ٢٩ آذار/مارس. وقدم إلى مكتب المدعية العامة، في ٢٩ نيسان/أبريل، تقرير شامل عما تتخذه صربيا من إجراءات في البحث عن ميلاديتش. وما يثير الانشغال أن المعلومات المختلفة التي وردت في هذه الأوقات المختلفة غير متسقة بل ومتناقضة أحيانا. وعلى سبيل المثال، علمت المدعية العامة في آذار/مارس أن السلطات الصربية اكتشفت مكانا استخدمه ميلاديتش في النصف الأول من شباط/فبراير، حيث كان مالك الشقة الذي كان متواجدا بالفعل مع ميلاديتش خاضعا للمراقبة. ولكن في نيسان/أبريل أظهرت المعلومات التي قدمتها صربيا أن هذا الموقع نفسه لم يستخدم في شباط/فبراير ٢٠٠٦، بل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وفي هذه الأثناء، أعرب مكتب المدعية العامة عن الانشغال إزاء حقيقة أن يلتقي شخصا ما يخضع للمراقبة مع ميلاديتش، بغير أن يدفع ذلك إلى تنفيذ عملية القبض عليه.

٢٦ - ويشير تقييم المدعية العامة للعملية التي تقوم بها صربيا ضد ميلاديتش إلى أن هذه العملية تشوبها عيوب خطيرة. فليس هناك استراتيجية واضحة المعالم في حين أن التنسيق بين مختلف الوكالات، المدنية والعسكرية، لا يتم على الوجه السليم إطلاقا. إذ يتم على الفور إبلاغ وسائل الإعلام - ومن ثم ميلاديتش وأنصاره - بالإجراءات المتخذة. وعلى الرغم من التأكيدات التي قدمتها السلطات الصربية للمدعية العامة، تظل المدعية في ضوء ذلك، غير مقتنعة بأن صربيا تسعى بجدية نحو تحديد مكان تواجد ميلاديتش وإلقاء القبض عليه، فضلا عن إرغامه على الاستسلام طوعا.

٢٧ - بالإضافة إلى رادوفان كارادزيتش وراتكو ميلاديتش، فإن فلاستمير ديورديفيتش وزدرافكو توليمير، وغوران هازديتش وستويان زوبليانين ما زالوا هاربين. ولا يملك مكتب المدعية العامة معلومات دقيقة عن أماكن وجودهم الحالية. ولكن بالنسبة للهاربين الستة المتبقين، يمكن التماس خيوط توصل إليهم في صربيا والجبل الأسود وفي البوسنة والهرسك. لذلك فإن مسؤولية إلقاء القبض عليهم تقع على عاتق هاتين الدولتين. وعليه يجب أن يتخذ هذان البلدان موقفا أكثر إيجابية إلى حد بعيد للعثور على هؤلاء الهاربين وإلقاء القبض عليهم.

٢٨ - أما فلاستمير ديورديفيتش، وهو قائد عام سابق للشرطة ومتهم بالضلوع في الجرائم المرتكبة في كوسوفو في حق ألبان كوسوفو، فلا يزال على الأرجح في الاتحاد الروسي. وقد أبلغ مكتب المدعية العامة معلومات قيمة إلى السلطات الروسية عن المكان المحتمل لوجوده. وأكد الاتحاد الروسي للمدعية العامة أنه لم يعثر على ديورديفيتش في المكان المشار إليه وأن التحريات لا تزال جارية. ومن الضروري تسليم ديورديفيتش إلى لاهاي على وجه الاستعجال، لأن من المقرر أن تبدأ محاكمة المتهمين معه قرب منتصف السنة المقبلة. وينطبق الأمر نفسه على زدرافكو توليمير، المساعد السابق لراتكو ميلاديتش لشؤون الاستخبارات والأمن، الذي يفترض أن يمثل أمام المحكمة إلى جانب ثمانية متهمين آخرين في محاكمة من المقرر أن تبدأ في النصف الثاني من عام ٢٠٠٦. وتشير آخر المعلومات المتاحة إلى أن توليمير موجود في صربيا. ومن شأن المحاكمات المستقلة أن تستأثر بقسط كبير من موارد المحكمة، بما في ذلك الوقت المخصص لقاعاتها، مما يؤثر تأثيرا كبيرا على تنفيذ استراتيجية الإنجاز.

٢٩ - وبخصوص غوران هادزيتش، وهو قائد سابق لما يسمى ''جمهورية صربسكا كرايينا''، فقد وجهت إليه في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ تهمة ارتكاب جرائم خطيرة بحق كرواتيين وسكان آخرين من غير الصرب في كرواتيا. غير أنه تلقى تحذيرا دفعه للهرب من منزله بعد ساعات فقط من تسليم قرار اتهامه إلى وزير خارجية صربيا والجبل الأسود. وتشير

آخر المعلومات المتاحة إلى أنه موجود في صربيا. وكان ستويان زوبليانين أحد المسؤولين الكبار في ما يسمى ''منطقة كراينا المتمتعة بالحكم الذاتي'' في البوسنة والهرسك. وقد صدر قرار اتهامه في ١٤ آذار/مارس ١٩٩٩ لارتكابه جرائم خطيرة استهدفت القضاء على طائفتي المسلمين البوسنيين والكرواتيين البوسنيين في المنطقة. ورغم أن مكان وجوده غير معروف على وجه الدقة، فهناك دلائل يمكن الاطمئنان إليها تفيد أنه موجود في صربيا والجبل الأسود أو في جمهورية صربسكا بالبوسنة والهرسك. وبعد نقله إلى لاهاي، وسيقدم مكتب المدعية العامة طلب إجراء محاكمة مشتركة في لاهاي يمثل فيها ستويان زوبليانين إلى جانب ميكو ستانيسيتش، وهو وزير الداخلية السابق لجمهورية صربسكا بالبوسنة والهرسك، الذي أفرج عنه إفراجا مؤقتا في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

## أشكال أخرى من تعاون الدول والمؤسسات الدولية

٣٠ - لا تزال ثمة مشاكل في مجال التعاون الذي تقدمه صربيا والجبل الأسود فيما يتعلق بالوصول إلى الوثائق والشهود. فكثيرا ما لا يتاح هذا الوصول في نهاية المطاف إلا بعد فترات طويلة من التأخير. وهناك ترتيب جديد في الوقت الحاضر لتيسير اطلاع مكتب المدعية العامة على المحفوظات، ولكنه لم يختبر بعد على نحو كامل. وفي ضوء النتائج الإيجابية للاستفتاء الذي تم في ٢١ أيار/مايو، بشأن استقلال الجبل الأسود، يلوح خطر أن تنشأ مشاكل في مجالات التعاون التي تدخل ضمن اختصاص أجهزة الدولة الاتحادية، كالمجلس الوطني للتعاون. فهذه الهيئة مسؤولة عن تيسير وصول مكتب المدعية العامة إلى الوثائق والشهود. ولا غنى عن كفالة استمرار التعاون في هذا المجال.

٣١ - وفيما يتعلق بالبوسنة والهرسك، فمن المشاكل المتبقية، إلى جانب مشكلة الهاربين، ما يتمثل في فقدان محفوظات فترة الحرب لجمهورية صربسكا. وقد ظهرت هذه المحفوظات أو جزء منها على السطح منذ فترة وجيزة جدا، ويعكف مكتب المدعية العامة على تحليل الوثائق التي تم العثور عليها.

٣٢ - ولا توجد مشاكل ملموسة مع كرواتيا، فالحكومة تستجيب عادة لطلبات المساعدة في الوقت المناسب وبطريقة مرضية. وحينما تنشأ مشاكل بشأن مسائل محددة، يتسنى حلها بطريقة عملية وفعالة.

٣٣ - وفي ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، أبلغت المدعية العامة دائرة المحكمة باعتزامها إحالة أربع قضايا إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. ويأتي هذا القرار نتيجة مباشرة من نتائج استراتيجية الإنجاز. ففي ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦، اجتمعت المدعية العامة إلى وزير العدل لمناقشة أساليب الإحالة. ولأسباب قضائية تقرر في الاجتماع أن تبدأ عملية الإحالة مع بداية

عام ٢٠٠٧. وفيما يتعلق بهذه المسألة تحديدا، لم تنشأ حتى الآن مشاكل في مجال التعاون الذي تقدمه سكوبيي. ولكن بالنسبة لمسائل أخرى، اضطر مكتب المدعية العامة إلى التدخل على المستوى السياسي للتغلب على مشاكل طرأت في مجال هذا التعاون.

٣٤ - ففي إحدى القضايا، بوجه خاص، وهي قضية هاراديناي وآخرين، يعتمد مكتب المدعية العامة على التعاون الذي تقدمه هيئة أخرى تابعة للأمم المتحدة، وهي بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وتتصل الطلبات الرئيسية التي يقدمها المكتب الاطلاع على المستندات وبحماية الشهود. ولكن لم يتم، للأسف، التغلب على المشاكل التي أحيط بها المجلس علما في كانون الأول/ديسمبر، بل العكس تماما هو الذي حدث. وقد أصبح المكتب يواجه، في الأساس، ثلاث مجموعات من المشاكل. أولا، يسود تصور عام في كوسوفو بأن راموش هاراديناي يتمتع بمساندة بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، بما في ذلك الدعم الشخصي من قبل رئيس البعثة، وهو الممثل الخاص للأمين العام، جيسين - بيترسن. وهذا التصور الذي تبرره وقائع عديدة، يترك أثرا ترتعد له فرائض شهود المحكمة الدولية، ويثني الشهود المحتملين عن الإدلاء بأقوالهم أمام محققي مكتب المدعية العامة. ثانيا، اتسم أسلوب البعثة في التعامل مع الشهود بالإهمال في عدة حالات، بحيث فقدت الثقة في قدرة النظام المتبع على حمايتهم. ثالثا، تعمد البعثة إلى الحيلولة بين مكتب المدعية العامة وبين الاطلاع على المستندات ذات الصلة أو على المعلومات التي تحويها تلك المستندات. وعليه فالتعاون الذي تقدمه البعثة يعد، غير مرض إلى حد بعيد.

## خاتمة

٣٥ - يبذل مكتب المدعية العامة، كما يتبين من هذا التقرير، قصارى جهوده للتقيد، قدر الإمكان، بالإطار الزمني لاستراتيجية الإنجاز. وقد تم التقيد بأول موعد نهائي في هذه الاستراتيجية، وهو إنجاز جميع التحقيقات المتبقية بحلول نهاية العام. بالإضافة إلى ذلك، يواصل مكتب المدعية العامة تعاونه الوثيق مع الأجهزة الأخرى في المحكمة لتحقيق الأهداف المحددة في القرارين ١٥٠٣ و ١٥٣٤.

٣٦ - غير أن نجاح تنفيذ استراتيجية الإنجاز يتوقف إلى حد بعيد على حكومتي صربيا وجمهورية صربسكا في البوسنة والهرسك، إذ بات يتوجب عليهما اتخاذ إجراءات صارمة لإحضار جميع الهاربين الستة المتبقين إلى لاهاي في أقرب وقت ممكن. وما لا يمكن تصوره أن تنجز المحكمة ولايتها بينما يظل رادوفان كارادزيتش ورادكو ميلاديتش، وكلاهما متهمان بارتكاب أبشع الجرائم، ألا وهي جريمة الإبادة الجماعية هاربين من وجه العدالة. وقد يود المجلس النظر في اتخاذ مزيد من الإجراءات لحث هاتين الحكومتين على أن تفيا أخيرا بالتزاماتهما الدولية بموجب الفصل السابع من الميثاق.